الدراسات السياسية

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

الفدرالية الالمانية
ملامحها الاساسية ومبادئها الدستورية

أ.د.شيرزاد أحمد النجار[١] م.م.دلاوەر عثمان مجيد[٢]

١: مجلس الوزراء- اقليم كوردستان- العراق.

٢: قسم العلوم السياسية/ كلية العلوم السياسية، جامعة السليمانية- اقليم كردستان العراق.

مقدمة

إن الدولة تتطور في شكلها مثلما يتطور كل شيء في الحياة وتخضع لعوامل التغير الداخلي والخارجي التي تفرض عليها الكثير من التحديات، واحدى صور التطور أو التغير في شكل الدولة هو تحول الكثير من بلدان العالم من اعتماد الشكل المركزي البسيط إلى الشكل الفدرالي المركب، الهدف من وراءه التكيف مع واقعها الداخلي وما يفرضه عليها من اعتماد إطار تنظيمي أكثر فاعلية، ومن الدول التي تاخذ بالنظام الفدرالي كشكل من اشكال الدولة له تاثير واضح على نظامها السياسي هي جمهورية المانيا الاتحادية التي تتألف من ١٦ ولاية، ويحدد القانون الاساسي الألماني المباديء الاساسية الرئيسية لنظام الحكم وفي مقدمتها صون الكرامة الانسانية والدولة الاجتماعية والفدرالية، ويحدد في هذا السياق مجالات عمل وصلاحيات كل من الاتحاد وألاقاليم.

أهمية البحث:

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

أن أهمية هذا البحث تكمن في تبيان التجربة الفدرالية الالمانية ومظاهر نجاحها التي هي ذات طبيعة خاصة مرتبطة بالتجربة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الالمانية قبل وبعد الحرب العالمية الثانية والذي جعل منه نتاجاً طبيعياً للتطور في سياقاته ومبادئه المختلفة. ولان الاتحاد الفدرالي الالماني احد التجارب الأنموذجية في ميدان نظام الحكم الفدرالي كنظام سياسي لادارة البلاد، نجح في الوصول الى تحقيق أهم خاصية في حياة الدول وهي اعادة توحيد شطري المانيا (تسمى بالالمانية لم الشمل) عام ١٩٩٠.

هدف البحث:

يهدف هذا البحث الى أستقراء المسيرة التاريخية لجمهورية المانيا الاتحادية في عملية بناء النظام الفدرالي منذ المراحل القديمة، وصولاً الى يومنا الحالي، كما ويهدف البحث ايضاً الى دراسة تاثير المباديء والملامح الدستورية الاساسية الموجودة في القانون الاساسي لعام ١٩٤٩، في رسم هيكلية الدولة الفدرالية وفي تحديد كيفية عمل سلطات الدولة الرئيسية (التشريعية، التنفيذية، القضائية)، مع الأخذ بعين الاعتبار سمو نصوص القانون الاساسي الالماني كمرجع للمبادئ التي يجب الالتزام بها عند الاقدام على تطوير أساليب تقاسم الصلاحيات، حيث شكلت نصوصه المؤسسات الأساسية للدولة الفيدرالية في بداية الأمر، وعاملاً رئيسياً لتطور الأنظمة والقوانين بسبب كون المبادئ الدستورية ملزمه للحكومة الفيدرالية ولحكومات ألاقاليم.

أشكالية البحث:

تتمحور إشكالية هذه الدراسة بالإجابة عن التساؤلات التالية: هل ان تبني ألمانيا للنظام السياسي الفيدرالي قد ساعدها في الوصول الى درجة عالية من التفوق والكمال الاجتماعي والاقتصادي خصوصاً بعد مرورها بمراحل اللاأستقرار السياسي بعد الحربين العالميتين؟ وهل للمباديء الدستورية في القانون الاساسي دور في تحقيق اعادة التوحيد والاستقرار السياسي والاجتماعي للشعب الالماني؟

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

فرضية البحث:

من خلال الاشكالية التي طرحناه نجيب على تساؤلاتنا وفق فرضية مفادها أن النظام السياسي الفدرالي الالماني ومن خلال مبادئه الدستورية التي أقرت في القانون الاساسي عام ١٩٤٩ والتي هي وليدة تاريخ فريد للشعب الالماني، قد أدى الى قيام نموذج ناجح الى حدٍ ما كنظام سياسي تعمل على تحقيق المساواة في الحقوق والواجبات والظروف المعيشية لجميع الألمان. وأن جميع ألاقاليم الألمانية لها الحرية في مجال اختصاصها في صياغة دساتيرها بالشكل الذي يراه مناسباً بما يخدم مصلحة الشعب وتكريس الاستقرار السياسي.

منهج البحث:

أعتمد الباحث المنهج التاريخي لتوضيح تسلسل الاحداث التي ساعدت على الاتجاه نحو الفدرالية وكذلك المنهج الوصفي للوقوف على اهم المحطات والمنهج التحليل النظمي لبيان اهم الملامح والمباديء والسمات التي ساعدت على نجاح الفدرالية.

هيكلية البحث:

قسمنا هذه الدراسة الى مبحثين، خصصنا المبحث الاول لدراسة المراحل التاريخية لتطور الفدرالية مع بيان الملامح الاساسية للفدرالية الالمانية من خلال ثلاثة مطالب. المطلب الاول خصصناه لعرض المراحل التاريخية لتكوين الفدرالية الالمانية، والمطلب الثاني لدراسة ملامح المؤسسات الدستورية للدولة وفي المطلب الثالث قدمنا عرضا للاحزاب الالمانية الرئيسية الى جانب شرح للنظام الانتخابي الالماني. اما المبحث الثاني فقد خصصنا لدراسة الاسس والمباديء الاساسية للفدرالية الالمانية من خلال ثلاثة مطالب، المطلب الاول نتحدث فيه عن مبدأ الفدرالية المترسخة في العملية الدستورية مابعد الاحتلال عام ١٩٤٥، والمطلب الثاني نخص بها لأهم مبدئين في القانون الاساسي وهي الكرامة الانسانية والدولة الاجتماعية، اما المطلب الثالث فخصصناه لمبدأ توزيع السلطات. خاتماً البحث بمجموعة من الاستنتاجات التي توصلنا اليها.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

المبحث الاول:

التاريخ الفدرالي والملامح الاساسية للفدرالية الالمانية

تعد جمهورية المانيا الاتحادية وفقاً لقانونها الاساسي دولة فدرالية قائمة على اساس ديمقراطي برلماني، وهي أيضاً دولة القانون، التي تعمل على ضمان العدالة والامن وتلزم نفسها بان تتصرف وفقاً للقانون والحق وتعمل على ضمان العدالة والاستقرار.

تتكون جمهورية المانيا من أتحاد ١٦ ولاية، لكل منها استقلاليتها وتشريعها الخاص وحكوماتها وقضاؤها، ولمعرفة ملامحها الرئيسة كدولة فدرالية، أرتاينا أن نعرض من خلال هذا المبحث التاريخ الفدرالي لالمانيا، ومن ثم بيان الملامح الاساسية لمؤسساتها الدستورية.

المطلب الاول:

نبذة تاريخية عن الفدرالية الالمانية

بقيام الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ وجدت البذرة الأولى للوحدة الألمانية، إذ اجتاحت الجيوش الفرنسية الأراضي الألمانية وسعى نابليون لإنشاء (اتحاد تعاهدي) بين الإمارات الألمانية ليواجه بها عدويه (النمسا) و(بروسيا)، وأنشئ فعلا هذا الاتحاد التعاهدي عام ١٨٠٦، ووقع هذا التعاهد ستة عشر أميراً، وأطلق عليه تسمية تعاهد الراين (Cofederation Rhin) وضم هذا الاتحاد ستة عشر إقليماً ألمانيا.[١] وهنا يجب أن نشير الى ان بروسيا لم تنظم الى تلك الاتحاد بل فضلت الوقوف على الحياد، الا أن ذلك لم يمنع من نشوب خلاف بينها وبين (نابليون) مما ادى الى اندلاع معركت (فيينا Jena) عام ١٨٠٦ ولحقت ببروسيا هزيمة مدوية في تلك المعركة مما ادى لسقوط الدولة البروسية القديمة، اضافةً لخسارتها نصف أراضيها، منها كل المناطق غربي نهر الإلبه.[٢]

[1] د.علي حيدر سليمان، تاريخ الحضارة الأوربية الحديث، دار واسط للدراسات والنشر والتوزيع ،ط١،بغداد،١٩٩٠، ص٢٤٣.

[2] د.شوقي عطاالله الجمل، د.عبدالله عبدالرزاق ابراهيم، تاريخ أوروبا من النهضة حتى الحرب الباردة، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، مصر، القاهرة، ٢٠٠٠، ص١٤٨، وينظر أيضاً د.احسان عبدالهادي سلمان، المسألة الالمانية من وحدتها الى اعادة توحيدها، اكادمية التوعية وتاهيل الكوادر (الاتحاد الوطني الكوردستاني)، السليمانية، ٢٠١٣، ص١٩.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

في حقيقة الامر إن هذا التعاهد لم يكن وسيلة لتوحيد الأمة الألمانية بل أداة من أدوات الحرب التي استخدمها (نابليون)، ونتيجة لذلك ثار الألمان على (نابليون) عام ١٨١٣ وانهار هذا التعاهد كسائر المؤسسات الاخرى لنابليون بانهيار عهده في معركة (واترلو) عام ١٨١٥.[١]

في مؤتمر عقد في فينا عام ١٨١٥، قرر فيه إعادة بعض الأراضي إلى بروسيا مكافأة لها على مساهتها في هزيمة (نابليون) وانشاء هذا المؤتمر تعاهداً ألمانياً تألف من (٣٩) اقليم على أن تكون رئاسة التعاهد للنمسا[٢]، وكان هذا التعاهد في أحسن الأحوال اندماجاً ضعيفاً، وأنشئ برلمان سمي (البوندستاغ) يتكون من ممثلي الاقاليم ويعقد اجتماعاته في مدينة (فرانكفورت) وأسندت إليه مسؤولية المحافظة على الأمن الداخلي والخارجي، ويشترط لصحة قرارات هذا البرلمان صدورها بالإجماع.[٣]

في شباط عام ١٨٤٨ اندلعت الثورة الفرنسية الثالثة لتكون شرارة لما يعرف بـ (الربيع الاوروبي) اي ثورات ١٨٤٨ في اوروبا، فأمتد لهيبها إلى غالبية الأقطار الأوربية ولا سيما سويسرا والى هنغاريا والنمسا وبولونيا وألمانيا فتحول التحالف القديم فيها إلى اتحاد فدرالي، وفي أيار عام ١٨٤٨ أنشأت جمعية وطنية ألمانية منتخبة انتخاباً شعبياً من قبل الرجال فقط، وعقدت هذه الجمعية اجتماعاتها في مدينة (فرانكفورت) ونجم عن هذه الاجتماعات، وضع دستور جديد أنشأت بموجبه ألمانيا الفدرالية. إلا أن المقاومة التي أبداها الملوك والأمراء ولا سيما في بروسيا والنمسا ضد هذا الدستور والاتحاد تمكنت في النهاية من إسقاط الدستور وأعادة الأمور إلى سابق عهدها قبل الاتحاد.[٤]

---

[1] د.ادمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري العام الدول وأنظمتها، ج١، ،دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ١٩٦٨، ص٦١٣.

[2] Elmer Plischke، Contemporary Government of Germany، Houghton Mifflin Company (1961)، p10.

[3] د.ادمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري، مصدر سبق ذكره، ص٦١٨.

[4] Elmer Plischke، Ibd، p10.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

لقد أحس (بسمارك) [1]، بأن بلاده لابد أن توحد تحت زعامة بروسيا، وفي أقل من عشر سنوات وتحديداً بين عامي (١٨٦٤-١٨٧١) خاضت بروسيا سلسلة من الحروب من أجل مشروع الوحدة، ومن بين هذه الحروب، حربها مع النمسا (١٨٦٤-١٨٦٦) منافستها الجرمانية الرئيسية وأسفرت هذه الحروب عن ضم الولايات الألمانية الشمالية التي كانت متحالفة مع النمسا[٢]، وآخر حرب خاضتها بروسيا كانت ضد فرنسا (١٨٧٠-١٨٧١) وأعلنت ألمانيا في نهايتها الإمبراطورية الألمانية وهكذا ولد الرايخ الثاني*، على أن الدستور الذي تم وضعه تحت إشراف بسمارك لم يصدر إلا بعد التصويت عليه من جانب (الرايخشتاغ) الذي جرى انتخابه على أساس الاقتراع العام.[٣] إن دستور الإمبراطورية الألمانية لعام ١٨٧١، لم يكن في حقيقة الامر سوى الدستور الذي وضعه (بسمارك) لاتحاد شمال ألمانيا في عام ١٨٦٧ بعد أن أدخلت عليه تعديلات طفيفة عام ١٨٧١.

يرى الأستاذ الدكتور (منذر الشاوي) بأن الإمبراطورية الألمانية كانت تتأرجح بين الكونفدرالية والفدرالية، بمعنى أنها كانت دولة فدرالية مع احتفاضها ببعض من مظاهر

[1] هو رجل دولة وسياسي بروسي ألماني شغل منصب رئيس وزراء مملكة بروسيا بين عامي ١٨٦٢ و١٨٩٠، وهو من مواليد ١ أبريل ١٨١٥ ، وتوفي بتاريخ ٣٠ يوليو ١٨٩٨) وأشرف على توحيد الولايات الألمانية وتأسيس الإمبراطورية الألمانية أو ما يسمى بـ "الرايخ الألماني الثاني"، وأصبح أول مستشار لها بعد قيامها في عام ١٨٧١، حتى عزله فيلهلم الثاني عام ١٨٩٠، ولدوره الهام خلال مستشاريته للرايخ الألماني أثرت أفكاره على السياسة الداخلية والخارجية لألمانيا في نهاية القرن التاسع عشر، لذا عرف بسمارك بلقب "المستشار الحديدي". ينظر خالد عبد نمال الدليمي، بسمارك ودوره في رسم السياسة الخارجية الألمانية ١٨٧١-١٨٩٠، مجلة كلية الاداب ، بغداد ، العدد ٩٨،ص٩٨-٩٩.

[2] الولايات الألمانية الشمالية هي (هانوفر، هسن، كاسل، ناسو، فرانكفورت).

* الرايخ باللغة الألمانية هو الاسم الرسمي لألمانيا في الفترة من ١٨٧١ إلى ١٩٤٥، وترجمته الحرفية هي "الامبراطورية الألمانية"، تخلت الإمبراطورية الألمانية بعد الحرب العالمية الأولى عن كلمة رايخ والتي تعني "الامبراطورية" وتحول الاسم الرسمي (بالألمانية Reich German) بصورة غير رسمية، ببساطة إلى ألمانيا. اسم "دويتش رايخ" تم تطبيقه في كثير من الأحيان في خرائط معاصرة للإمبراطورية الرومانية المقدسة (٩١١-١٨٠٦). في تاريخ ألمانيا خلال فترة الرايخ الألماني (الثاني) تقليديا تنقسم لثلاث فترات متميزة: في ظل النظام الملكي لبيت هوهنزلرن كانت معروفة بالإمبراطورية الألمانية (١٨٧١-١٩١٨)،١- في ظل الجمهورية الديمقراطية، كانت تعرف بجمهورية فايمار (١٩١٩-١٩٣٣)،٢- في ظل الديكتاتورية الشمولية كانت تعرف باسم الرايخ الثالث أو ألمانيا النازية (١٩٣٣-١٩٤٥)، ٣- بعد عملية آنشلوس بضم النمسا في عام ١٩٣٨ ، وأصبح اسم ألمانيا بصورة غير رسمية رايخ ألمانيا الكبرى Reich German Great. كان الاسم الرسمي للدولة خلال عامين فقط (١٩٤٣-١٩٤٥) من الحكم النازي. د.حسن عطيه عبدالله، فرنسا واعادة تسليح ألمانيا الغربية (١٩٥٠-١٩٥٤)، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، المجلد:٨، العدد:٤، ٢٠١٨، ص٣٢٥.

[3] د.علي حيدر سليمان، تاريخ الحضارة الأوربية الحديث، مصدر سبق ذكره، ص٢٤٦ ومابعدها.

الكونفدرالية.[١] وربما كان دافع ألاستاذ (الشاوي) في رؤيته هذه، هو أن سائر مظاهر الدولة أشارت إلى أن الاتحاد فدرالي لكن الدولة احتفظت بتسمية التحالف (تعاهد كونفدرالي)، لكن عندما ينظر الى نصوص الدستور والواقع فانهما يشيران إلى أن الإمبراطورية الألمانية، كانت دولة فدرالية بمعنى الكلمة، فالاقاليم الداخلة في الاتحاد لم يسمح لها الانسحاب منها[٢]، ونظم شؤون الاتحاد دستور عام ١٨٧١[٣]، وفنيت الشخصية الدولية للاقاليم الداخلة في الاتحاد[٤]، ومنحت السلطة المركزية عدداً كبيراً من الصلاحيات والتي تتصل بجميع الاقاليم الداخلة في الاتحاد كالعلاقات الخارجية والدفاع والاقتصاد والجمارك والبنوك، وتوحدت في الإمبراطورية القوانين المدنية والتجارية، وتوحدت الجنسية لسائر رعايا الإمبراطورية.[٥] وتولى رئاسة الدولة ملك بروسيا يعاونه الوزير الأول وأوكلت السلطة التشريعية لمجلسين، أطلق على الأول منهما المجلس الاتحادى (Bundesrat) وأطلق على الثاني المجلس الشعبي أو (الرايخشتاغ Reichstag) وهكذا تشير سائر هذه المظاهر إلى أن الإمبراطورية الألمانية بموجب دستور عام ١٨٧١ هي اتحاد فدرالي كسائر الاتحادات المركزية الأخرى.[٦]

وعلى أثر هزيمة الإمبراطورية الألمانية في الحرب العالمية الأولى، نشبت عدة ثورات في عدة مناطق مثل (كيل ولوبيبك وبافاريا) أدت إلى تنازل الإمبراطور (فيلهلم الثاني Wilhelm II) عن العرش وهرب إلى هولندا، وكانت هذه الثورة ثورة شيوعية على غرار الثورة البلشفية التي اندلعت في روسيا القيصرية عام ١٩١٧.[٧]

---

[1] د.منذر الشاوي، القانون الدستوري نظرية الدولة، منشورات مركز البحوث القانونية، بغداد، ١٩٨١،ص٢٧٥.

[2] يحق للدولة الداخلة في الاتحاد الكونفدرالي Confederation الانفصال عن الاتحاد حينما تقتضي مصلحتها ذلك وان لم يكن تنص معاهدة الاتحاد ذلك، ينظر د.نعمان احمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية و القانون الدستوري، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، ط٧، عمان، الاردن، ٢٠١١،ص٨٤.

[3] ينشا الاتحاد الكونفدرالي بموجب معاهدة وليس بموجب الدستور او القانون الاساسي للدول المتحدة، ينظر د.نعمان احمد الخطيب، المصدر نفسه، ص٨٢.

[4] في الاتحاد الكونفدرالي تحتفظ جميع الدول بشخصيتها الدولية وتتنازل عن بعضاً من اختصاصاتها الخارجية لصالح الهيئة الاتحادية ذات الاهداف المشتركة، ينظر د.هاني علي الطهراوي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط١، الاردن، ٢٠٠٨، ص٧٧.

[5] د.ادمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري العام، مصدر سبق ذكره، ص٦٢١-٦٢٢.

[6] د.ادمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري العام، مصدر سبق ذكره، ص٦٢٥-٦٢٧.

[7] إحسان عبد الهادي سلمان النائب، المسألة الألمانية من وحدتها إلىإعادة توحيدها، مصدر سبق ذكره، ص٦٧-٧٤.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

في ١٩ كانون الثاني عام ١٩١٩ أنتخبت الجمعية التأسيسية المكلفة بوضع الدستور الجديد، وعقدت هذه الجمعية أول اجتماعاتها في ٦ شباط ١٩١٩ في مدينة (فايمار Weimar)* وأقر الدستور الجديد** بعد مناقشات استمرت أكثر من خمسة أشهر.(١)

ويذهب البعض من الفقهاء إلى أن الدولة الألمانية في ظل دستور عام ١٩١٩ هي دولة وسط بين الدولة الاتحادية والموحدة،(٢) وعلى الرغم من أن الدستور الجديد احتفظ بالوحدة الألمانية السابقة إلا أنه أطلق على اسم البلاد (Laender)* بدلا من الاقاليم، وكل بلد له دستوره المستقل وقوانينه الخاص واختصاصاته الذي نص عليه الدستور.(٣)

---

* اختير مدينة فايمار لكتابة الدستور بدلاً من برلين نتيجة للأستقرار الذي عرفته الأوضاع الأمنية فيها، وفيها تم انتخاب (فريدريك إيبرت) كأول رئيس للجمهورية والتي عرفت بجمهورية فايمر. ثورية حمدي، دور المانيا وايطاليا في قيام الحرب العالمية الثانية، رسالة ماجستير في التاريخ المعاصر، مقدمة الى جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية ــ قطب شتمة، قسم العلوم الإنسانية، شعبة التاريخ، ٢٠١٥، ص١١.

** دستور جمهورية فايمر: حرص الدستور على أن ألمانيا جمهورية ديمقراطية اتحادية أي مبنية على نظام الفدرالي بموجب ذلك الدستور تألفت السلطة التشريعية من مجلسين، مجلس الأول (الرايخشتاغ) وهو مجلس تشريعي الأعلى وبه يجلس ممثلو الأحزاب الذين يتم انتخابهم بالأنتخابات المباشرة، أما المجلس الثاني (الرايخسرات) وبه تمثل الولايات الألمانية الصغيرة التي تكونت منها الدولة الألمانية، أكد الدستور على ضمان حقوق الإنسان وتوفير التعليم المجاني والإلزامي لكافة المواطنين وبالإضافة إلى ذلك يتم اختيار رئيس الجمهورية بالانتخابات المباشرة من طرف الشعب كل ٧ سنوات. للمزيد ينظر عبد التواب أحمد سعيد، تاريخ أوربا المعاصر، ط١، دار الفكر، عمان ،٢٠١٠، ص٩٨.

[1] ان مشروع دستور فايمار كان قد وضع من قبل أساتذ القانون الدستوري (هوغو بروس Hugo Preuss) وفق مشروعه الذي كان بعنوان (مذكرة لمسودة الجزء العام من دستور الرايخ Denkschrift zum Entwurf des allgemeinen Teils der Reichsverfassung) وقدم في ١٩١٩/١/٣ وتم نشره في الرايخسانزايغر Reichsanzeiger في ١/٢٠ من العام نفسه، واطلق على دستور عام ١٩١٩ دستور فايمار نسبة الى مدينة وايمر التي اجرت فيها مناقشات المشروع الدستور واقراره' ينظر كارل شميت، أزمة البرلمانات، ترجمة فاضل جتكر، دراسات عراقية، معهد الدراسات الإستراتيجية، بيروت، ط١، ٢٠٠٨، ص١٤٢.

[2] د.اسماعيل الغزال، القانون الدستوري والنظم السياسية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٩٨٢، ص٣٩٥.

* تسمى الولايات الألمانية منذ عام ١٩١٩ (Länder)، والتي تعني في السياق الالماني (إدارة الارض) أي أن لها مدلول جغرافي بدلاً من مدلول (إدارة الدولة) أو (state) كمفهوم وطني سياسي. ينظر :

Arthur Gunlicks، The Länder and German federalism، Manchester University Press، Oxford Road، Manchester M13 9NR، UK، First published، 2003، p10.

[3] د.محمد طي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ، منشورات زين الحقوقية، لبنان، بيروت، ط٨، ٢٠١٣، ص٤٠٣.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

وفي ظل جهورية فايمار، مرت الدولة ألالمانيـة بـالكثير مـن المـشاكل الـسياسية والاقتـصادية والاجتماعية، ولم تستطع الوزارات البرلمانية المتعاقبـة إيجـاد الحلـول لهـا. وبعـد فـشل المحاولـة الأخيرة التي قام بها (فون بابن Von Papen) لتأليف وزارة ائتلافية برلمانية تضم أحزاب اليمـين والوسط بما فيها الحزب النازي، أضطر المارشال (باول فون هينـدنبرغ Paul von Hindenburg) رئيس ألمانيـا وقتئـذ إلى دعـوة (هتلـر) لتـأليف الـوزارة في ٣٠ مـن كـانون الثـاني ١٩٣٣، وبوفـاة (هيندنبرغ) في عام ١٩٣٤ جمع (هتلر) بين المستشارية ورئاسة الدولة.[١] واتجه إلى جعل الدولـة الألمانية دولة موحدة وألغى الاتحادية، وبذلك تحولت ألمانيا مـرة أخـرى مـن دولـة اتحاديـة إلى دولة موحدة.[٢]

بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، زالت الدولة الالمانية الموحدة، أثر استسلام الجيش الألماني للحلفاء، وعلى أساس هذا الفراغ الذي تركته السلطة الألمانيـة، اقتـسمت دول الحلفـاء (الولايـات المتحدة، بريطانيا ،فرنسا،الاتحاد السوفيتي)، مناطق الاحتلال في ألمانيا.[٣]

في أيلول ١٩٤٨ بدأت الجمعيـة التاسيـسية أو المجلـس البرلمـاني (der Parlamentarische Rat) بـصياغة مـشروع دسـتور جديـد لالمانيـا، وقدمتـه إلى القـادة العـسكريين الثلاثـة للقـوات الحليفة في ٨ من شباط ١٩٤٩، غير أن هؤلاء رفـضوه لتعارضـه مـع قـرارات مـؤتمر لنـدن ١٩٤٧. واستمرت الاتصالات الألمانية مع القادة العسكريين خلال شهري آذار ونيسان حتـى تـم التوصـل إلى اتفاق حول الدستور (القانون الاساسي) الألماني الاتحادي. وفي ١٠ من ايـار ١٩٤٩ دار نقـاش في المجلس البرلماني حول العاصمة المقبلة للدولة الألمانية وظهر خلاف حـول مـدينتي (فرانكفـورت) على (المـاين) أو (بـون). فقـد أيـد (حـزب الاتحـاد المـسيحي الـديمقراطي) و(الاتحـاد المـسيحي الاجتماعي) مدينـة (بـون) بيـنما ايـد (الحـزب الاشـتراكي الـديمقراطي) (فرانكفـورت)، واختـارت الاكثرية (بون) عاصمة مؤقتة، ريثما تتوحد ألمانيا وتعود (برلين) عاصمة لها. ووقع رؤساء وزارات الولايات ورؤساء المجالس النيابية فيها بحضور ممثلي الدول الحليفة الثلاث على الدستور الجديد

[1] د.اسماعيل الغزال، المصدر نفسه، ص٣٩٦.
[2] ثورية حمدي، دور المانيا وايطاليا في قيام الحرب العالمية الثانية، مصدر سبق ذكره، ص٢٨.
[3] حمدي حافظ، مشكلة توحيد المانيا، كتب سياسية، الدار القومية للطباعة و النشر، بدون سنة طبع، ص١٩.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

في ٢٣ من ايار ١٩٤٩[1]، وبموجبه تتكون جمهورية ألمانيا الاتحادية من اتحاد فيدرالي لاحدى عشرة ولاية في ألمانيا الغربية لكل ولاية دستورها الخاص بها. وقد وافقت الولايات على الدستور، كما اقره الحكام العسكريون الثلاثة.[2]

وكان رد الاتحاد السوفياتي على قيام جمهورية ألمانيا الاتحادية فوريا، اذ دعي "مجلس الشعب الألماني" إلى الاجتماع في برلين، واعلن في ٧ من تشرين الاول ١٩٤٩ عن قيام (جمهورية ألمانيا الديمقراطية Deutsche Demokratische Republik) وعين (اوتو غروتفول Otto Grotewohl) رئيسا للوزراء، وحلت الادارة العسكرية السوفياتية في ١٠ من تشرين الاول ١٩٤٩ وتولت الحكومة الجديدة في ألمانيا الشرقية ادارة شؤونها الخارجية.[3]

مع بداية تفكك الاتحاد السوفياتي والمعسكر الاشتراكي في أوروبا الشرقية عمل الشعب الالماني على هدم جدار برلين في العام ١٩٨٩ الذي كان يقسم العاصمة إلى شطرين. وبالفعل تحققت الوحدة الألمانية من جديد في العام ١٩٩٠ حيث تم التوقيع على إتفاقية بون ١٩٩٠ لوضع النظام النقدي لألمانيا الموحدة وكذلك النظام الاقتصادي والاجتماعي. كما وقعت إتفاقية برلين في ٣١ من اب ١٩٩٠ التي حققت الوحدة السياسية لألمانيا بعد أنضمام الولايات الخمس في المانيا الديمقراطية الشرقية إلى الولايات الإحدى عشرة في المانيا الاتحادية الغربية. وفي ٣ من تشرين الاول ١٩٩٠ أعلن رسمياً توحيد المانيا وأصبح القانون الأساسي هو دستور المانيا الموحدة لغاية اليوم.[٤]

من كل ذلك نستنتج بان ألمانيا لن تصل إلى ما وصلت اليه من فراغ، فالفدرالية التي يتسم بها هذه الدولة جاءت بعد اقسام بين الاخوة دام أكثر من عقود من الزمن، وأن اعادة بناء المانيا بعد الحرب العالمية الثانية يزودنا بدرس هام عن الطريقة التي يمكن لمجتمع ما أن يتغير بها وأن يطور نظاماً سياسياً جديداً مرة أخرى.

1 Konrad Adenauer، Erinnerungen،1945-1953، Stuttgart، Hamburg، Deutscher Buecherbund، 1965، pp.167-175.

2 Ibid، pp.233-237.

3 J.B.Duroselle، Histoire diplomatique de 1919 à nos jours، Paris، Dalloz، 7ème édition، 1978، p487.

[4] د.حسين عبيد، الانظمة السياسية دراسة مقارنة، دار المنهل اللبناني، ط١، لبنان، بيروت، ٢٠١٣، ص٣٠١-٣٠٢.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

المطلب الثاني:

المؤسسات الدستورية للفدرالية الالمانية

تقع الجمهورية الالمانية في القارة الاوروبية، وتتكون الفدرالية الالمانية من ١٦ ولاية، لكل ولاية من هذه الولايات حكومة تتولى مهام إدارة الشؤون الداخلية للولاية وسياساتها والمحافظة على أمنها الداخلي واستقرارها المجتمعي. تتولى الحكومة الإتحادية الوجودة في العاصمة (برلين) مهام التنسيق بين جميع الولايات والدفاع عنها وتمثيلها في المحافل الدولية. ويعتبر هذا التوزيع للمهام جوهر نظام الحكم الفدرالي. وما نهدف إليه في هذا المبحث هو دراسة الملامح الأساسية للنظام الفدرالي في المانيا من خلال مؤسساتها الدستورية. وللوصول إلى هذا الهدف فقد تضمن هذا المبحث شرحا للمؤسسات بالإستناد الى القانون الاساسي الالماني لعام ١٩٤٩.

ينص القانون الأساسي لجمهورية المانيا لعام ١٩٤٩ والمعدل في ١٩٩١ على:"أن الشعب هو مصدر جميع السلطات ويمارس الشعب السلطة بصوره مباشرة عن طريق الانتخابات والاستفتاءات، وبصورة غير مباشرة عن طريق الهيئات الخاصة المتمثلة في السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية".[1]

اولاً: ثنائية السلطة التشريعية

تتضمن المجالس الفدرالية التشريعية في معظم الاتحادات الفدرالية مبدأ المجلسين التشريعيين. وقد كان الجدل دائراً بقوة حول ما إذا كان ينبغي للتمثيل في المجلس التشريعي الفدرالي أن يكون على أساس عدد السكان أوعلى أساس الولايات، وذلك في وقت إنشاء أول اتحاد فدرالي حديث، وهو الولايات المتحدة. وقد حُسمت القضية في مؤتمر فيلادلفيا عام ١٧٨٧ عن طريق اقتراح كونيكتيكت التوفيقي الذي بمقتضاه تم إنشاء مجلس تشريعي يتكون من مجلسين حيث كان التمثيل في أحد المجلسين، وهو مجلس النواب، قائماً على عدد السكان، في حين كان التمثيل في المجلس الآخر، وهو مجلس الشيوخ، قائماً على التمثيل المتساوي للولايات

[1] الفقرة ٢ المادة ٢٠ من القانون الاساسي الالماني عام ١٩٤٩، القانون الاساسي لجمهورية المانيا الاتحادية، ترجمة خليل ابوعياش، حكمت السبتي، بشار الخطيب، محمد خليل، توماس داكفايلر، رالف اربل، عنبرة ابوعياش، مؤسسة فريدريتش ايبرت، برلين، ٢٠١٤.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

مع اختيار أعضاء مجلس الشيوخ من قبل المجالس التشريعية في الولايات. وقد ضمن هذا ألا يتم إبطال وجهات النظر المخالفة للولايات ببساطة عن طريق أغلبية السكان التي تهيمن عليها الولايات الكبيرة. ومنذ ذلك الحين، تبنت معظم الاتحادات الفدرالية اللاحقة المجالس التشريعية الفدرالية ذات المجلسين.[١]

تتكون السلطة التشريعية في ألمانيا من مجلسين، الاول يمثل الشعب يسمى (البوندستاغ Bundestag)* ، والثاني يمثل الولايات ويسمى (البوندسترات Bundesrat)* .

أ- مجلس النواب(البوندستاغ): يضم هذا المجلس ممثلي الشعب، ولايته أربع سنوات ينتخب بالاقتراع العام الشعبي والمباشر[٢]، وفقاً للنظام الانتخابي المختلط (أكثرية مع نسبية)[٣]، ولا يجوز حل المجلس قبل انتهاء مدته الا في حالات استثنائية. ويصدر قرار الحل عن الرئيس الفدرالي. أما مهامه الرئيسية فهي التشريع وانتخاب المستشار ومراقبة الحكومة.[٤]

يشكل البرلمان الاتحادي لجاناً تبعاً لتوزيع العمل داخل الحكومة، فهناك لجنة الشؤون الخارجية ولجنة الشؤون الاجتماعية ولجنة الموازنة التي تحظى بأهمية خاصة لأنها تجد سيادة

[1] رونالد ل.واتس: الانظمة الفدرالية ، ترجمة غالي برهومة، مها بسطامي، منتدى الاتحادات الفدرالية ، شبكة دولية للفدرالية، الطبعة الخاصة، اوتاوا ، كندا، ٢٠٠٦، ص١١٥.

* يبلغ عدد أعضاء الدورة الحالية للمجلس ٧٠٩ عضواً، منهم ٢٠٠ عضو عن حزب الاتحاد الديمقراطي المسيحي و٤٦ عضو عن حزب الاتحاد الاجتماعي المسيحي و١٥٣عن حزب الديمقراطي الاشتراكي الالماني و٩٢ عضو عن حزب البديل من أجل المانيا و٨٠ عضو عن حزب الديمقراطي الحر و٦٩ عضو عن حزب اليسار الالماني و٦٧ عضو عن حزب الخضر في المانيا أضافة الى عضوين مستقلين، أما بالنسبة لعدد نساء المجلس فهي ٢١٩ عضوة في مقابل ٤٩٠ عضو من الرجال اي نسبة ٣٠.٩% من العدد الاجمالي. ينظر الموقع الرسمي لمجلس البوندستاغ الالماني على شبكة الانترنت، قسم معلومات الاعضاء على الرابط التالي: https://www.bundestag.de.

* لدى مجلس البوندسرات ما مجموعه ٦٩ صوتًا، وبالتالي يضم ٦٩ عضوًا كاملًا، حيث يقوم كل ولاية فدرالية بتعين أعضائها في البوندسرات وفق عدد الأصوات التي تملكها الولاية بحسب القسم ٣ من المادة ٥١ من القانون الاساسي الالماني، ينظر الموقع الرسمي لمجلس البوندسترات على شبكة الانترنت على الرابط التالي: https://www.bundesrat.de/EN/homepage/homepage-node.html .

[2] الفقرة ١ من المادة ٣٨ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.

[3] ألان وول واخرون، أشكال الإدارة الانتخابية دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ترجمة أيمن أيوب وعلي الصاوي، سلسلة منشورات دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ٢٠٠٧ ،ص٥١.

[4] فراس وليد يوسف اللبدي، أثر اللامركزية السياسية على وحدة الدولة وتماسكها جمهورية ألمانيا الاتحادية، الولايات المتحدة الأمريكية، الإمارات العربية المتحدة، اطروحة دكتوراه في فلسفة القانون العام مقدمة الى كلية الدراسات القانونية العليا بجامعة عمان العربية للدراسات العليا، الأردن، بتاريخ كانون الاول ٢٠٠٦، ص٩٥.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

البرلمان على المالية العامة للدولة.إضافة إلى وجود لجان الشكاوى التي يستطيع أي مواطن أن يقدم لها الشكاوى والالتماسات.[١]

ب- مجلس الولايات(البوندسترات): وهو يضم أعضاء يمثلون الاقاليم الست عشرة الألمانية. ينتخب من قبل حكومات الاقاليم ومن مندوبين يمثلونها فوق العادة، لمدة ٤ سنوات. بحيث يتراوح تمثيل كل أقليم ما بين ثلاثة إلى ستة نواب فقط وذلك وفقاً لعدد سكانها. وعند إجراء التصويت، يصوت ممثلو الاقليم دفعة واحدة، أي أن أصوات الاقليم يجب أن تكون موحدة.[٢]

تتولى الاقاليم رئاسة مجلس الاقاليم بالتناوب وفق نظام دوري محدد، وينتخب الرئيس لمدة سنة واحدة. ويمارس رئيس المجلس صلاحيات رئيس الجمهورية في حال وجود مانع يحول دون قيامه بمهام الرئاسة.[٣]

ثانياً: ثنائية السلطة التنفيذية

بما أن النظام السياسي الألماني هو نظام برلماني، فإن السلطة التنفيذية تقوم على الثنائية، يمارسها كل من رئيس الجمهورية والحكومة الفدرالية برئاسة المستشار.

أ- الرئيس الفدرالي Bundesprsident: هو رئيس الجمهورية، أي رئيس الدولة في جمهورية المانيا. يتم إنتخابه بصورة عامة ولكن غير مباشرة من قبل أعضاء المؤتمر الاتحادي (die Bundesversammlung) التي لا تقوم الا بهذه المهمة وتتكون من أعضاء مجلس النواب (البوندستاغ) الذين يشكلون نصف أعضائها، إضافة إلى عدد مماثل من المندوبين الذين تنتخبهم برلمانات الاقاليم وفقاً لمبدأ التمثيل النسبي. ويكون الرئيس منتخباً مَن يحصل على أغلبية أصوات أعضاء الجمعية الاتحادية. وإذا لم يحصل أحد المرشحين على هذه الأغلبية في جولتي الاقتراع الأولى والثانية، فيكون رئيساً منتخباً مَن يحصل على أكثر الأصوات في جولة اقتراع ثالثة.

[1] المواد (١٧ و٤٤ و٤٥) من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره، وكذلك ينظر د.أحسان عبدالهادي سلمان النائب، النظام السياسي الالماني، اكادمية التوعية وتاهيل الكوادر، السليمانية، ٢٠١٤، ص٣٦.
[2] المادة ٥١ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.
[3] المادة ٥٢ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

ينتخب الرئيس لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط.[١] ولا يوجد منصب نائب لرئيس الجمهورية؛ فإذا خلا منصب رئيس الجمهورية للوفاة أو الاستقالة فإن من يتولى هذا المنصب هو رئيس مجلس الولايات (البوندسترات) إلى حين انتخاب رئيس جديد للدولة.[٢]

ب- رئيس الوزراء (المستشار Kanzler): المستشار هو رئيس الحكومة التي تضم مجموعة وزراء. وهو يمارس السلطة التنفيذية، ويعين بهذا المنصب من قبل رئيس الجمهورية بصفته زعيم الأغلبية البرلمانية.أما طريقة تعيينه تبدأ بتسميته مرشحاً للمستشارية من قبل رئيس الجمهورية. ثم يجري التصويت عليه مباشرة في البوندستاغ وبطريقة سرية، شرط أن ينال الاغلبية المطلقة من أصوات النواب لكي يعتبر فائزاً كمستشار. فإذا لم يحصل على هذه الأكثرية فإن البوندستاغ نفسه يستطيع أن ينتخب مستشار بالأكثرية المطلقة بدون اقتراح الرئيس. فإذا لم تتوفر الاغلبية المطلقة أيضاً خلال فترة اسبوعين (١٤ يوماً) فإن الرئيس يصبح أمام خيارين: أما تسمية أحد المرشحين الحاصلين على الاغلبية النسبية وليس الأكثرية المطلقة، واما حل البوندستاغ وذلك بعد أسبوع بعد الانتخاب.[٣] بعد التعيين يعمد المستشار إلى اقتراح وزرائه على رئيس الجمهورية فيعينهم، وله حق اقتراح إقالتهم ويستجيب الرئيس أيضاً لرغبته.[٤] يلجأ المستشار إلى تحديد الخطوط العامة لسياسة الحكومة. وتعمم على الوزراء للتنفيذ، بحيث ينفذها كل وزير في وزارته على مسؤوليته. وفي حال حصول خلاف بين الوزراء فيحل داخل مجلس الوزراء.[٥] أما من ناحية مسؤولية الحكومة أمإم البرلمان، فهي تنحصر في مسؤولية المستشار فقط دون وزرائه. باعتبار أن المستشار يتميز عن الوزراء بموقع أسمى يجعل منه الشخص الوحيد المسؤول سياسياً أمام البوندستاغ، التي لها حق طرح الثقة بالمستشار فقط.

[1] الفقرات (١-٦) من المادة ٥٤ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.
[2] المادة ٥٧ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.
[3] الفقرات (١-٤) المادة ٦٣ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.
[4] الفقرة ١ من المادة ٦٤ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.
[5] المادة ٦٥ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

وهذا ما يعزز سلطة المستشار بحيث يصبح الوزراء تابعين لـه وهـو سـبب إختيـارهم. مـن هنـا وصف نظام الحكم الالمإني بأنه نظام ديمقراطية المستشار.[١]

ثالثاً: السلطة القضائية - المحكمة الدستورية:

تشكل محكمة الدستورية الضمانة لتأسيس واستمرار دولة القانون، والرقابة على دسـتورية القوانين. فعندما اسست الدولة الالمانية (الغربية) بعد الحـرب العالميـة الثانيـة بموجـب القـانون الأساسي عام ١٩٤٩ وفق أسس ديمقراطية حديثة، تم إنشاء المحكمـة الدسـتورية الاتحاديـة التـي تقع مقرها في مدينة (كارسلوه Karlsruhe) جنوب غرب المانيا، وقد نص القانون في المـواد (٩٢-٩٤) على مهام وصلاحيات المحكمة وكيفية تشكيلها، كما تم سن قـانون لتنظـيم عمـل المحكمـة التي لم تباشر عملها إلا بعد عـامين حـين أصـدرت أول حكـم لهـا في ٩ مـن ايلـول عـام ١٩٥١ [٢]، تتكون هذه المحكمة من ٢٤ عضواً ينتخب البوندستاغ نصفهم وينتخـب النـصف الآخـر مجلـس البوندسترات، وذلك لولاية واحدة مدتها ١٢ سنة غير قابلـة للتجديـد.عـلى أن يختـار ثمانيـة مـن أعضائها من بين القـضاة العـاملين، والبقيـة مـن القـانونيين. وبالتأكيـد ليـسوا أعـضاء في الـسلطة التشريعية أو السلطة التنفيذية. وهي تقسم إلى غرفتين: تنظر الأولى في مشاكل تفـسير الدسـتور بينما تراقب الثانية تطبيق أجهزة الدولة للمبادئ التي أقرّها الدسـتور لا سـيما احترامهـا لأحكـام النظام الديمقراطي. وهذه المحكمة تستطيع أن تقـرر حـل الأحـزاب الـسياسية، التـي تهـدف إلى إلحاق الضرر بالكيان الحرّ والديمقراطي أو التي تهدد وجود الجمهورية الفدرالية.[٣]

لقد أراد واضعو القانون الاسـاسي الالمـاني أن تكـون مؤسـسات النظـام الفـدرالي عـلى هـذه الشاكلة، تحاشياً الوقوع مستقبلاً في الموقـف الـذي وقـع فيـه المارشـال (هنـدنبورغ) بـين عـامي ١٩٣٢-١٩٣٣، ما أدى الى أنهيار الحكم الدستوري في الدولة الالمانية، أذ قـال (كـارل شـميدث) في هذا الخصوص:"لقد أخترنا السير نحو تقرير العلاقة بـين البرلمـان والحكومـة ورئـيس الجمهوريـة

[1] د.نزيه رعد، القانون الدستوري العام المبادئ العامة والنظم السياسية، المؤسـسة الحديثـة للكتـاب، طـرابلس، ٢٠١١، ص٢٦٢.

[2] عارف جابو، المحكمة الدستورية الاتحادية: أعلى مرجع قضائي في ألمانيا، مقال منشور على موقع DW العربية بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٣ على الرابط الالكتروني التالي : https://p.dw.com/p/9Psw

[3] د.محمد طي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، مصدر سبق ذكره، ص٤١٨.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

مستهدفين في ذلك وضع حد للازمات السياسية وسد الطريق امام أي جهاز فدرالي لالقاء أعباء المسؤولية على عاتق جهاز أخر، وتجنب الفرار من مواجهة الازمات الحقيقية".[١]

تمتاز ألمانيا بوجود نظام متكامل للمحاكم؛ فهنالك المستويات الدنيا من المحاكم على مستوى الولايات الى جانب المحكمة الدستورية، والتي تنظر في مدى مخالفة القانون الوطني أو قانون الولاية، فعلى المستوى الوطني تنظر المحاكم في القضايا استئنافاً، وتوجد عدة محاكم أخرى منها المحاكم التجارية ومحاكم العمال ومحاكم الضريبة والمحاكم الإدارية.[٢]

المطلب الثالث:

الاحزاب والنظام الانتخابي الالماني

توجد خاصية رئيسية يتسم بها الفدرالية الالمانية، هي الديمقراطية.[٣] فالشعب يمارس سلطة الدولة بكاملها في جمهورية ألمانيا الاتحادية. ووفقا للقانون الأساسي، فإن ما ينتج عن ذلك من خيار هيكلي دستوري للدولة الديمقراطية يتخذ شكل ديمقراطية تمثيلية وبرلمانية. وهكذا، يمارس الشعب سلطة الدولة في المقام الأول عن طريق الانتخابات بتشكيل أجهزة تمثيلية في الاتحاد والولايات والسلطات المحلية، وبإضفاء الشرعية عليها لممارسة سلطة الدولة باسمه.[٤] وبخلاف الانتخابات، لا يجري النص على مشاركة الشعب في وضع السياسة العامة للدولة على المستوى الاتحادي بعبارات مطلقة إلا في حالات إعادة تنظيم الولايات (الاستفتاء، والتماس الاستفتاء).[٥]

[1] جون فورد جولاي، انشاء جمهورية المانيا الاتحادية، كتب سياسية، مجموعة عربية، ترجمة حسين الحوت ومراجعة عبدالرحيم سرور، الدار القومية للطباعة والنشر، العدد٢٨٧، بدون سنة نشر، ص٦١.

[2] فراس وليد يوسف اللبدي، أثر اللامركزية السياسية على وحدة الدولة وتماسكها جمهورية ألمانيا الاتحادية، مصدر سبق ذكره، ص١١١.

3 الفقرة ١ من المادة ٢٠ من القانون الأساسي، مصدر سبق ذكره.

4 الفقرة ٢ من المادة ٢٠ من القانون الأساسي، مصدر سبق ذكره.

5 المادة ٢٩ من القانون الأساسي، مصدر سبق ذكره.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

اولاً: الاحزاب السياسية

وفقا للقانون الأساسي، تشكل الأحزاب أداة ضرورية دستورياً يكوِّن الشعب من خلالها رأيه السياسي، وهي ترقى إلى مصاف المؤسسات الدستورية. وهي همزة الوصل بين المواطنين والدولة، ولكنها تخرج عن نطاق هيكل الدولة المنظم. والأحزاب هي عوامل مستقلة في الحياة الدستورية، وتؤدي أنشطتها ليس فقط في أثناء الانتخابات على المستوى الاتحادي في البرلمان الاتحادي الألماني أو البرلمان الأوروبي، وإنما أيضا في انتخابات ممثلي الولايات والسلطات المحلية. ويكفل الدستور حرية تشكيل الأحزاب. ولا يتطلب تشكيلها موافقة من الدولة للاعتراف بها. كما أن القانون الأساسي يكفل حرية نشاط الأحزاب. وتتخذ الأحزاب بحرية، في إطار الأنظمة القانونية العامة، قراراتها المتعلقة بالشكل القانوني للحزب واسمه وتنظيمه الداخلي وبيانه وأنشطة عمله. غير أن على الحزب أن يلتزم بأنظمة معينة. فمن الناحية الدستورية، يجب أن يكون النظام الداخلي للحزب متفقا مع المبادئ الديمقراطية الأساسية.[1] ووفقا لقانون الأحزاب، يتعين تحديد الأهداف السياسية للحزب في بيان خطي واعتماد قواعد عمله في أنظمة أساسية تتعلق بتنظيمه الداخلي.[2]

يضم البرلمان الاتحادي، منذ الانتخابات التي جرت لأول مرة في ألمانيا الموحدة عام ١٩٩٠، ستة أحزاب وهي: الحزب المسيحي الديمقراطي الألماني (CDU)، الحزب الاشتراكي الديمقراطي الألماني (SPD)، الحزب الديمقراطي الحر (FDP)، الحزب المسيحي الاجتماعي (CSU)، حزب الاشتراكية الديمقراطية (PDS) واللائحة المشتركة المؤلفة من التحالف ٩٠ والخضر (Bundnis90/Die grunen). والحزبان المسيحي الديمقراطي والمسيحي الاجتماعي (CDU/CSU) هما حزبان توأمان متفقان على توزيع المناطق فيما بينهما: فالحزب المسيحي

1 د.باسم علي خريسان، الدول الفيدرالية في العالم دراسة في النظام السياسي، تموز للطباعة والنشر، ط١، سوريا، دمشق، ٢٠١٢، ص٥٥-٥٧.

2 الفقرة ١ من المادة ٦ من قانون الاحزاب الالمانية في صيغته المعلنة بتاريخ ٣١ كانون الثاني ١٩٩٤، منشور في الجريدة الرسمية الاتحادية رقم I ص149 ، والمعدلة مؤخراً بموجب المادة ٢ من القانون الصادر بتاريخ ٢٢ كانون الأول ٢٠٠٤، منشور في الجريدة الرسمية الاتحادية رقم I ص3673.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

الديمقراطي ليس له تنظيم في ولاية بافاريا، بينما ينحصر تنظيم الحزب المسيحي الاجتماعي في هذه الولاية. وهما يشكلان في البرلمان الاتحادي كتلة نيابية مشتركة.[١]

ثانياً: النظام الانتخابي

وقد أخذت جمهورية ألمانيا الغربية، ومن ثم جمهورية ألمانيا الموحدة بالنظام الانتخابي المختلط الذي يجمع بين نظام التمثيل النسبي، ونظام الأغلبية، من خلال تلافي عيوب كلا النظامين، واستثماراً لمزاياهما.

وجرى العمل بالنظام الانتخابي المختلط في جمهورية ألمانيا الاتحادية الغربية منذ عام ١٩٤٩ ومازال معمولا به حتى الآن، مع إدخال تعديلات عليه في عام ١٩٩٠ على أثر وحدة ألمانيا الشرقية والغربية وكذلك تعديلات عام ١٩٩٤ ليتلاءم مع كون الدولة أصبحت مكونة من (١٦) ولاية، وكل ولاية تمثلها قائمة.[٢]

ويعتبر النظام الانتخابي الألماني واحداً من أفضل النظم الانتخابية المختلطة، ويكمن في هذا النظام الانتخابي سر نجاح النظام السياسي في ألمانيا وقدرته على تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي.[٣]

ويقوم النظام الانتخابي الألماني بتوزيع مقاعد مجلس النواب البالغ عددها (٦٣٠) مقعداً مناصفة، إذ يتم انتخاب نصف الأعضاء (٣١٥) بأسلوب الانتخاب الفردي، أما النصف الآخر فيتم اختياره وفق القائمة، وفيما يتعلق بالانتخاب الفردي يتم تقسيم البلاد إلى (٣١٥) دائرة انتخابية صغيرة، ويتم الانتخاب على دور واحد، أما النصف الآخر فيتم اختيارها ستناداً لأسلوب الانتخاب بالقائمة مع اتباع نظام التمثيل النسبي، إذ يؤخذ بأسلوب الدوائر المتوسطة، الذي تعد بموجبه كل ولاية من ولايات جمهورية ألمانيا دائرة انتخابية.[٤]

---

1 عاهد فروانة وسهيل ماضي، النظام السياسي الألماني، بحث مقدم في اختصاص النظم السياسية المعاصرة الى كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم العلوم السياسية- الدراسات العليا، جامعة الأزهر – غزة ، ٢٠١٢، ص٢٦.

٢ سعاد الشرقاوي، النظم السياسية المعاصرة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠٠٧، ص١٧٤.

٣ المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

٤ بلغ عدد أعضاء البوندستاغ الألماني في الدورة التشريعية الـ (١٨) إلى (٦٣٠) عضواً. ينظر: انتخابات البوندستاغ الألماني،٢٠١٣/٩/٢٢، الموقع الرسمي للبوندستاغ الألماني، متاح على الرابط التالي:

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

أما الناخب فيصوت مرتان في زمان ومكان واحد، إذ يعطي الناخب صوته الأول لمرشح فردي ما في دائرته الانتخابية، ويفوز المرشح الذي يحصل على أكثر الأصوات في الدائرة الانتخابية الخاصة به، ويُطبق هنا مبدأ نظام الانتخاب بالأغلبية النسبية (البسيطة)، أما الصوت الثاني للناخب فهو مخصص لقائمة الحزب في ولاية ما، وهذا الصوت مخصص لتوزيع المقاعد النيابية وفقاً لنظام الانتخاب النسبي على المستوى الاتحادي.[١]

ويضمن النظام الانتخابي الألماني تمثيلا عادلا بتوزيع المقاعد على القوائم الحزبية بحيث يتناسب عدد المقاعد التي حصل عليها كل حزب مع عدد الأصوات التي حصل عليها فيالانتخابات بتطبيق طريقة رياضية تسمى (هار- نايماير) وتبعا لهذه الطريقة يتم ضرب عدد المقاعد المخصصة للولاية في عدد الأصوات التي حصلت عليها القائمة ثم يقسم هذا على عدد الأصوات التي حصلت جميع الأحزاب التي جمعت (٥%) على الأقل أو ثلاثة مقاعد.[٢]

ويتم توزيع المقاعد بنسبة عدد المرات التي استجمعت فيها كل قائمة هذا القاسم أما المقاعد الباقية فتوزع على أكبر الحاصلين على الكسر المئوي بالترتيب ويجب القيام بعملية رياضية أخرى طبقا لطريقة (هار- نايماير) لتحديد العدد الإجمالي للمقاعد التي يحصل عليها الحزب على المستوى الاتحادي، وذلك لمعالجة مسألة حصول مرشح على مقعد بالانتخاب الفردي ومقعد في القائمة الحزبية على مستوى الولايات، ويتم حل هذه المسألة بخصم المقعد الذى حصل عليه الحزب في الدائرة الفردية ويعطى المقعد في القائمة للاسم التالي بحسب الترتيب الذى وضعه الحزب.[٣]

في ختام هذا المبحث نستنتج بان نجاح الفدرالية الالمانية يرجع بالاساس الى وجود مؤسسات ديمقراطية ونظام قضائي يعملان وفق الاسس الدستورية المرسومة في القانون الاساسي، الى جانب وجود احزاب سياسية وطنية ونظام انتخابي يخلق المنافسة السياسية الديمقراطية.

---

https://www.bundestag.de/ar/election

١ Group of Authors، Federalism and Economic Growth in underdeveloped countries، Cambridge University، London، 1974، P277.

٢ عبد العزيز عليوي العيساوي، نظم انتخاب مجلس النواب العراقي بعد عام ٢٠٠٣، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بيروت، الطبعة١، ٢٠١٣، ص٧٠.

٣ المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

المبحث الثاني:

الاسس والمباديء الدستورية للفدرالية الالمانية

أن المبادئ التي توجّه كل دولة (سواء كانت ديمقراطية أو غير ديمقراطية) هي قوانين وقواعد مكتوبة (عادة في إطار الدستور) والتي تؤلف بمجموعها الاسس اللازمة لقيام البناء الدستوري المتين للدولة. توجد في القانون الاساسي الالماني لعام ١٩٤٩ عدة أسس ومباديء أساسية يستند إليها مؤسسات الدولة من اجل تنظيم عملها، نذكر من خلال هذا المبحث البعض منها.

المطلب الاول:

مبدأ الفدرالية

أنتهت الحرب العالمية الثانية، بانهيار ألمانيا في أيار ١٩٤٥ وإستسلامها، بلا قيد أو شرط، لقوات الحلفاء التي احتلتها. وكان معظم الألمان يعتقدون أن بلادهم سوف تستمر، ككيان سياسي موحد، وفقا للقانون الدولي، لأن استسلام الجيش الألماني يومي ٧ و ٨ أيار ١٩٤٥، كان عملا عسكرياً لا يؤدي إلى زوال الوضع القانوني لألمانيا ككيان سياسي.[1]

وصدرت في ٥ من حزيران ١٩٤٥ أربعة بيانات عن قادة الحلفاء العسكريين المجتمعين في المقر العام للمارشال (زوكوف) في برلين وهم (المارشال زوكوف Schukow ممثلا عن الاتحاد السوفياتي، والجنرال (آيزنهاور Eisenhower) ممثلا عن الولايات المتحدة الأمريكية، والفيدر مارشال (مونتغمري Montgomery) ممثلا عن بريطانيا، والجنرال (دو لاتر دو تاسيني de Lattre de Tassigny) ممثلا عن فرنسا. كان أول هذه البيانات عن سقوط ألمانيا واحتلالها. وقد نص على تولي القوات الحليفة الأربع جميع السلطات والصلاحيات العائدة للحكومة الألمانية والقيادة العليا للجيش الالماني ولجميع ألاقاليم والمدن والحكومات المحلية الالمانية والموظفين فيها . ونص أيضا على إرجاء النظر في حدود ألمانيا. وتضمن هذا البيان خمسة عشر

1 د.علي محافظة، ألمانيا والوحدة العربية ١٩٤٥-١٩٩٥، سلسلة مواقف الدول الكبرى من الوحدة العربية ٤، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط١، تشرين الاول ٢٠٠٢، ص١٥.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

مطلبا على ألمانيا أن تنفذها فورا، ومن بينها: نزع سلاح الجيش الألماني، وإطلاق سراح أسرى الحرب من الحلفاء، وإلقاء القبض على القادة النازيين ومجرمي الحرب، واستكمال احتلال ألمانيا. وتضمن البيان الثاني استشارة الدول الحليفة في كل ما يتعلق بألمانيا. ونص البيان الثالث على تقسيم منطقة برلين الكبرى بين الدول الحليفة إلى أربعة قطاعات. وتضمن البيان الرابع تعيين واحد من القادة العسكريين الأربعة رئيسا لمجلس الإدارة، وأصبح كل قائد عسكري هو صاحب السلطة العليا في المنطقة التي تحتلها قواته. أما القادة الأربعة فيتخذون القرارات العامة في المسائل المتعلقة بألمانيا كلها، وشمل هذا البيان تفاصيل تنظيم مجلس الإدارة.[1]

وبين ١٧ تموز و١٢ آب ١٩٤٥، عُقد (مؤتمر بوتسدام) الذي ضم الدول الحليفة المنتصرة الثلاث:الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا، ولم تمثل فرنسا في هذا المؤتمر. وتم فيه الاتفاق على اجتثاث الروح العسكرية والنازية من ألمانيا، واتخاذ التدابير اللازمة بحيث لا تهدد ألمانيا جيرانها أو السلام العالمي مرة ثانية، ودعوة الشعب الألماني إلى إعداد نفسه لتجديد حياته على أسس ديمقراطية سلمية.[2] وتقرر في هذا المؤتمر أيضا موافقة الولايات المتحدة وبريطانيا على طلب الاتحاد السوفياتي بضم الجزء الشمالي من بروسيا الشرقية إلى روسيا السوفياتية. كما تقرر ضم المنطقة الألمانية الواقعة شرقي الخط الذي يبدأ من البحر الشرقي إلى الغرب من (سفينموند Swinemunde) ومصب نهر (الأودر Oder) حتى لقائه مع نهر (نايسه Neisse)، وعلى طول امتداد نهر نايسه الغربي حتى الحدود التشيكوسلوفاكية ، شاملة أجزاء من بروسيا الشرقية بما في ذلك مدينة (دانتسيغ Danzig) الحرة سابقا، إلى بولندا.[3]

واجهت الدول الحليفة المنتصرة التي تحتل ألمانيا مشكلات سياسية واقتصادية معقدة، أهمها: إبرام معاهدة سلام مع ألمانيا، دمج المناطق المحتلة، إقامة نظام حكم ألماني، مسألة التعويضات، وتحديد مستوى الصناعة الحربية الألمانية. وكان لكل دولة من الدول الأربع موقف مختلف إزاء كل مشكلة من هذه المشكلات. وارتبطت مسألة إبرام معاهدة صلح مع ألمانيا

1 المصدر نفسه، ص١٥-١٦.

2 ه.أ.ل.فيشر، تاريخ اوروبا في العصر الحديث ١٧٨٥-١٩٥٠، تعريب أحمد نجيب هاشم ووديع الضبع، دار المعارف، مصر، ط٦، ١٩٧٢، ص٧١٩.

3 المصدر نفسه، ص٧٢٠.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

بمسألة إنشاء إدارة مركزية ألمانية.[1] وكانت الولايات المتحدة على استعداد لإنشاء هذه الإدارة، وقبلت بذلك بريطانيا والاتحاد السوفياتي، غير أن الحكومة الفرنسية عارضت الفكرة بشدة بحجة أن هذا يتعارض مع الاشراف على مناطق (الرور وبلاد الراين). وكان من رأي فرنسا أن يتم انشاء حكومة مركزية في المانيا على مراحل، وان تكون المرحلة الاولى اقامة حكومات محلية واقليمية في المانيا، ثم يلي ذلك وبقيود شديدة انشاء الحكومة المركزية. وأخيرا قرر البريطانيون والأمريكيون منفصلين توحيد منطقتي احتلالهما أقتصاديا اعتباراً من الاول من تشرين الاول ١٩٤٦. وأعلن وزير الخارجية الأمريكي،(جيمس بايرنز James Byrens) في ٦ من ايلول ١٩٤٦، أن بلاده ترغب في توحيد سريع لألمانيا وقال:"إن الشعب الأمريكي يرغب في أن يوكل إلى الألمان حكم بلادهم، والشعب الأمريكي يرغب في مساعدة الألمان على أن يستعيدوا مكانة كريمة بين الشعوب الحرة المسالمة".[2]

اختلفت آراء الحلفاء حول الحكومة الألمانية الجديدة. ففرنسا كانت تريد إدارة ألمانية لامركزية مؤلفة من احدى عشرة ولاية، وحكومة فيدرالية ضعيفة، بينما كان الاتحاد السوفياتي يريد دولة ألمانية مركزية قوية، وطالب بالمشاركة في الإشراف على منطقة الرور الصناعية. أما الأمريكيون والبريطانيون فأرادو حكومة ألمانية فيدرالية قوية تدير الشؤون الخارجية والجمارك والمصارف والنقد والنقل.[3]

بدأ الحلفاء الشروع في عملية البناء المؤسساتي للدولة من المستويات الأدنى من المناطق المحلية إلى مستويات أعلى مستوى الدولة ككل، ولكن العملية سارت ببطء بسبب صعوبة إيجاد توازن مابين مصالح الشعب الالماني ومصالح المحتلين، ومع ذلك استمرت عملية البناء وتقدمت بإعطاء الألمان بعض السلطات بالتدريج، ففي نوفمبر ١٩٤٥ قام الأمريكان في مناطق احتلالهم بخطوة مهمة نحو التوحيد الالماني وذلك بإنشاء مجلس الولايات (Laenderrat) الذي ضم رؤساء الوزارات أو رؤساء الاجهزة التنفيذية في الولايات الالمانية، وفي ١٩٤٦ برزت اهتمامات

1 جون فورد جولاي، انشاء جمهورية المانيا الاتحادية، مصدر سبق ذكره، ص٩-١٠.

2 J.-B.Duroselle، Histoire diplomatique de 1919 à nos jours، Paris، Dalloz، 7ème édition، 1978، pp437-438.

3 J.-B.Duroselle، Histoire diplomatique de 1919، Opcit، pp471-472.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

بمسألة مركزية الحكم وإنشاء حكومة وطنية في ألمانيا، والبدء بمعاملة ألمانيا كوحدة إقتصادية واحدة، حيث أنشأت عام ١٩٤٧ هيئة موحدة للتخطيط هي المجلس الاقتصادي (Wirtschaftsrat) ثم تشكلت في العام نفسه لجنة تنفيذية إدارية (Verwaltungsrat) وفي عام ١٩٤٨ انشئت محكمة المانية عليا مكونة من (١٠) اعضاء يعينون من قبل الحاكمين العسكريين البريطاني والامريكي، وبذلك تم تأسيس أجهزة الحكومة الاتحادية الالمانية على مراحل، وفي شباط ١٩٤٨ تم توصل الى اتفاق حول الاسس الضرورية لحكومة المانية حرة وديمقراطية استناداً الى دستور مكتوب لم يضمن حقوق الافراد وحقوق الولايات، ويوضع من قبل جمعية تأسيسية ويصادق عليه باستفتاء شعبي وفي ١ من ايلول ١٩٤٨. أجتمع المجلس البرلماني المكون من ٦٥ مندوباً من ألمانيا الغربية و٥ مندوبين من برلين بصفة استشارية[١]، ومن بين الاعضاء اربعة نساء سموا بـ (أمهات القانون الاساسي Mütter des Grundgesetzes) كناية بالاباء المؤسسين في الولايات المتحدة الامريكية وهن (إليزابيث سيلبيرت ممثلاً لأقليم هس من حزب الديمقراطي الاشتراكي الألماني SPD، فريدريك نديج ممثلاً لأقليم شمال الراين من حزب الديمقراطي الاشتراكي SPD، هيلين ويبر ممثلاً لولاية شمال الراين من حزب الاتحاد الديمقراطي المسيحي CDU، هيلين فيسيل ممثلاً لولاية شمال الراين من حزب الوسط الألماني Zentrum)[٢]، أنتخب (كونراد أديناور) رئيساً للمجلس وبعد مداولات استمرت ثمانية أشهر، أقر المجلس في ٨ من ايار ١٩٤٩ مشروع (القانون الاساسي) ووافق عليه الحكام العسكريون يوم ١٢ من ايار مع أبداء بعض التحفظات. وفي يومي ١٨و٢١ من ايار ١٩٤٩ إجتمعت المجالس التشريعية في الولايات الإحدى عشرة وصادق كل مجلس بصورة انفرادية على القانون الاساسي، ما عدا المجلس التشريعي لولاية بافاريا الذي لم يصادق عليه ولكنه تنازل لصالح رأي أغلبية المجالس التشريعية. وفي هذا السياق عقد المجلس البرلماني إجتماعه الاخير في ٢٣ من ايار وصادق على القانون الأساسي. كان الاعتقاد السائد هو أن هذا القانون سيكون مؤقتاً، إقتضته الضرورة لحين توحيد

[1] د.شيرزاد احمد امين النجار: النظام الفيدرالي الالماني ودستور الولايات – تنظيم العلاقة بين الاتحاد والولايات (دستور أقليم بافاريا نموذجا)، مسودة بحث غير منشور، ص١٠-١١.

[2] Beate Dörr، Doris Schmid Die: Ein Glücksf all für die Dem okratie Die Vier Müt ter des Grundg esetzes، Herausgegeben von der،Landeszentrale für politische Bildung،Baden-Württemberg، Fachbereich Frauen und Politik، Stand 2009،pp1-2.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

ألمانيا وإقرار دستور بحرية من قبل الشعب الألماني وبما أن هذا الدستور لم يوضع بعد، لذا فإن القانون الأساسي لايزال ساري المفعول. وفي نظر البروفيسور (إلمر بليشكه) فإن القانون الأساسي هو "قانون طويل نسبياً" إذ يحتوي بعد التعديلات على ١٤٦ مادة. ويعتبر بالنسبة للظروف التي وضع فيها تعبيرا محكماً عن مبادىء الحكم والحياة السياسية الوطنية في ألمانيا الجديدة ذات الاتجاه الديمقراطي.[١]

لقد كان الهدف من القانون الاساسي إيجاد نظام سياسي يمكن ان يخدم مبدأ الفدرالية بشكل مؤقت إلى ان يتم توحيد كلا شطري المانيا، وتؤكد مقدمة القانون الاساسي هذا المقصد، لاعطاء نظام جديد للحياة السياسية خلال فترة انتقالية. وتتطلع المادة الاخيرة من القانون الاساسي إلى اعادة توحيد المانيا بشكل نهائي في ظل نظام سياسي جديد[٢]، والواقع ان التفكك السياسي والاقتصادي السريع لالمانيا الشرقية في العام ١٩٩٠ قد قاد إلى دمج جمهورية المانيا الديموقراطية في النظام السياسي، والاقتصادي، والقانوني القائم في الجمهورية الفدرالية. وفي ايلول ١٩٩٠ وقعت الجمهورية الفدرالية وجمهورية المانيا الديمقراطية معاهدة توافقان بوجبه على توحيد دولتيهما[٣]، وتم تعديل القانون الاساسي وفق المادة ٢٣ ليتلائم مع انضمام جمهورية المأنيا الديمقراطية بحيث صوت المجلس النيابي في جلسة ٢٣ من اب عام ١٩٩٠(٢٩٤ صوت مع الية التوحيد – ٦٢ صوت ضد الية التوحيد) لصالح انضمام جمهورية ألمانيا الديمقراطية للجمهورية الاتحادية في يوم ٣ أكتوبر١٩٩٠ وذلك وفقاً لنص المادة رقم ٢٣ من القانون الأساسي. وتلي ذلك في يوم ٣١ أغسطس اتفاقية الوحدة التي تم التفاوض عليها على مدار ثمانية أشهر فقط. تنظم هذه الاتفاقية تعديلات القانون الأساسي وكذاك قضايا توحيد القوانين والإدارة

[1] نقلاً عن د.شيرزاد احمد امين النجار: النظام الفيدرالي الالماني ودستور الولايات، المصدر نفسه، ص١١.

[2] المادة ١٤٦من القانون الاساسي الالماني عام ١٩٤٩ (مدة سريان القانون الأساسي) التي تنص على أن "هذا القانون الأساسي، الذي يعتبر ساري المفعول بالنسبة لكافة الشعب الألماني بعد إتمام وحدة وحرية ألمانيا، يبطل العمل به في نفس اليوم الذي يدخل فيه حيز التنفيذ دستور يتم إقراره بحرية من قبل الشعب الألماني".

[3] جابربيل ايه الموند وجى بنجهام باويل، السياسات المقارنة فى وقتنا الحاضر: نظرة عالمية، ترجمة هشام عبدالله، الدار الاهلية للنشر و التوزيع، ط١، عمان، الاردن، ١٩٩٨، ص٤٢٨.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

العامة في ألمانيا الشرقية بالإضافة إلي القضايا المالية ومجالات العمل والشئون الاجتماعية والمرأة والثقافة.[١]

حين وضع المجلس البرلماني اطار القانون الاساسي في العام ١٩٤٩، كان هدفه اقامة نظام سياسي ديمقراطي فعال ومستقر. وكان احد الاهداف المحددة هو الحفاظ على الاستمرارية التاريخية للمؤسسات السياسية. وكان غالبية الالمان مطلعين على طريقة عمل النظام البرلماني، كما كان هناك اهتمام بالحفاظ على البنية الفدرالية للحكومة. وقد ضمت كل من الامبراطورية الالمانية، والجمهورية الفايمرية السابقتين بُنى فدرالية. كما رأى الحلفاء في هذا الوضع وسيلة لمنع ظهور حكومة المانية مركزية قوية قد تعيد اقامة سلطة الرايخ الهتلري.[٢]

لقد قوى القانون الاساسي عام ١٩٤٩ أساس النظام الفدرالي ونظام اللالمركزية في المانيا. فقد كان هذا القانون الاساسي رد فعل ليس فقط ضد المركزية في النظام النازي وانما ضد ضعف النظام اللامركزي لجمهورية فايمار الالمانية (١٩١٩-١٩٣٣). اذ يعد القانون الاساسي الالماني من اكثر الدساتير الالمانية احتراماً للحقوق الاساسية للمواطنين الالمان. اذ انه يضمن للمواطنين الالمان الامان الاجتماعي، وذلك وفقاً للمادة (٢٠) منه والتي تنص على ان:"جمهورية المانيا الاتحادية (الفدرالية) دولة ديمقراطية واجتماعية".[٣]

عكست بنود هذا القانون الاساسي الرغبة الالمانية في وضع حجر الاساس لنظام سياسي ديمقراطي جديد قادر على مواجهة اعداء الديمقراطية والحرية وعلى الرغم من ان هذا القانون وضع لمدة انتقالية[٤]. فقد اصر الشعب الالماني في ديباجة الدستور على "حرية تقرير المصير

[1] الطريق إلى الوحدة، مطبوعات المؤسسة الاتحادية لاستقصاء تجربة ديكتاتورية حزب الوحدة الاشتراكي الألماني بالتعاون مع وزارة الخارجية الألمانية، قسم وثائق وصور مختارة، ص٨.

[2] جابربيل ايه الموند وجى بنجهام باويل، السياسات المقارنة فى وقتنا الحاضر، مصدر سبق ذكره، ص٤٢٨.

[3] الفقرة ١ من المادة ٢٠ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.

[4] المادة ١٤٦ من القانون الاساسي الالماني التي تنص على:"هذا القانون الأساسي، الذي يعتبر ساري المفعول بالنسبة لكافة الشعب الألماني بعد إتمام وحدة وحرية ألمانيا، يبطل العمل به في نفس اليوم الذي يدخل فيه حيز التنفيذ دستور يتم إقراره بحرية من قبل الشعب الألماني".

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

واتمام حرية ووحدة المانيا" كما انه اصر على ان تتم وحدة البلاد المقسمة الى جزئين في اقرب وقت ممكن.[١]

لذلك فقد عمد القانون الاساسي عام ١٩٤٩ على تقوية النظام الفدرالي ونظام اللامركزية، ووضع آليه لمواجهة التدهور الاقتصادي ومحو آثار هزيمة الحرب العالمية الثانية، فهو يأخذ بالاعتبار الوجود المميز للدول، فيعطيها حقوقاً وسلطات في الولايات البالغة عددها اليوم ست عشرة ولاية تسهم فعلياً في الحكومة الاتحادية، وقد ميز القانون الاساسي بين صلاحيات السلطة الفدرالية وصلاحيات الولايات.

المطلب الثاني:

مبدأ الكرامة الانسانية والدولة الاجتماعية

كما اسلفنا عندما اجتمع المجلس البرلماني في الجزء الغربي من ألمانيا (اواخر عام ١٩٤٨ الى اواسط ١٩٤٩)، بهدف وضع القانون الأساسي لجمهورية ألمانيا الاتحادية. استرشد واضعو الدستور بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صدر عن الأمم المتحدة في ١٠ كانون الأول ١٩٤٨. واتفق واضعو القانون الاساسي الجديد على وجوب التميز وبشكل واضح بين الدولة الديمقراطية الليبرالية المزمع انشائها والدولة الشمولية القديمة. كما أكدوا على عدم انتهاك كرامة الإنسان ليس فقط من جانب الدولة فحسب بل من جانب الأفراد أيضًا. لذلك وضعت القاعدة الاساسية التي توكد على التزام كل من الدولة والأفراد باحترام كرامة الإنسان.[٢]

ويعترف القانون الاساسي بأن صيانة حقوق الإنسان وعدم التعدي عليها هو أساس لأي من المجتمعات الإنسانية وللحرية والمساواة في العالم، لذا نصت الفقرة الاولى من المادة الاولى على انه "كرامة الإنسان لا يجوز المساس بها وباحترامها وصونها تلتزم جميع السلطات في الدولة"[٣]،

---

[1] ديباجة الدستور الالماني عام ١٩٤٩ التي تنص على :" إدراكا لمسؤليته أمام الله والبشر، وبكل العزم على أن يكون، كعضو متكافئ في أوروبا الموحدة، خادماً للسلام في العالم، قام الشعب الألماني بموجب سلطته التشريعية بمنح نفسه هذا القانون الأساسي وفي تقرير حر لمصيرهم".

[2] Salla Huikuri، Was ist Menschenwürde? Das Grundgesetz der Bundesrepublik، die Charta der Europäischen Union und der Vertrag über eine Verfassung für Europa im Vergleich، GRIN Verlag، München، 2008، p7.

3 الفقرة ٣ من المادة ١ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

وتنص الفقرة الثالثة من المادة الثالثة علي انـه:"لا يجـوز أن يُمَيَـز أحـد أو أن يُـضار أحـد بـسبب جنسه،أو نسبه، أو عرقه،أو لغته، أو وطنه ومنشئه، أو عقيدته، أو رؤيته الدينية أو السياسية ولا يجوز أن يضار أحد بسبب كونه معاقا".[1]

ونلاحظ ان هذه النصوص تتكلم عـن الإنـسان عامـة دون الإشـارة تحديـدا الي ان المقـصود بالحماية واحترام الكرامة هم المواطنون فقط فهي تشمل أي انسان يتواجد علي أرض جمهورية المانيا الاتحادية.

يـذكر ان الاقـتراح الأول المقـدم مـن قبـل (كـارلو شـميد Carlo Schmid)* للـمادة (١) في مسودة الدستور كانت قد صيغت بالعبارة التاليـة:"الدولـة موجـودة مـن أجـل الإنـسان، ولـيس الإنسان من أجل الدولة". وإن كرامة الشخصية الإنسانية لا يمكن انتهاكهـا. ولـذلك، فـإن العنـف العام بجميع مظاهره ملـزم بـاحترام وحمايـة النـاس. سـيحاكم أي سـلوك مـن جانـب المـوظفين العموميين أو الأفراد الذين ينتهكون هذا المبدأ".[2]

وفي خطابه امام المجلس التاسيسي قال كونراد أديناور:"أن الديمقراطية هي أكثر مـن مجـرد شكل برلماني للحكومة، إنها فلسفة الحياة والنظرة الى العالم على أساس تقـدير الكرامـة والقيمـة

1 الفقرة ٣ من المادة ٣ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.

* كارل يوهان مارتن هاينريش شميد (١٨٩٦-١٩٧٩): كان أكاديميًا وسياسـيًا ألمانيًـا في الحـزب الـديمقراطي الاجتماعـي الألماني (SPD). وكان أحد أهم أعضاء لجنتي صياغة القانون الأساسي الألماني وبرنامج (جودسـبيرج) للحـزب الـديمقراطي الاجتماعي. ولد شميد في (بيربينيو) بفرنسا وعاش هناك لمدة خمس سنوات قبل أن تنتقل أسرته إلى ألمانيا. انتقلت عائلة شميد إلى مدينة شتوتغارت في ١٩٠٨، وفي عام ١٩٤٧ تم انتخاب شميد ممثلا في Landtag عـن فـورتمبيرغ هـوهنزولرن، وكان رئيساً لكتلة حزب SPD. لعب شميد دورا محوريا في صياغة القـانون الأسـاسي الألمـاني، يمكـن القـول إن مـساهمة شميد الأكثر تميزًا في النظام الدستوري الألماني كانت "التصويت البناء من عدم الثقـة" الـذي يـنص عـلى أنـه يمكـن عـزل المستشار من منصبه من خلال النظام الفيدرالي الفيدرالي فقط عند انتخاب البرلمان لمستشار آخر. لمزيد مـن المعلومـات ينظر:

Frank Raberg ،CARLO SCHMID 1896-1979 MENSCHEN AUS DEM LAND، Baden Württemberg ،Landeskunde Landesgeschichte Landespolitik ،2006.

[2] Gisela Notz&Christl Wickert، Die geglückte Verfassung، Sozialdemokratische Handschrift des Grundgesetzes، spd-bundestags fraktion ،mai 2009،p33.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

وحقوق غير القابلة للتصرف من كل إنسان. يجب أن تحترم الديمقراطية الحقيقية هذه الحقوق وهذه القيم لكل إنسان في جميع جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية".[١]

إن الإعلان عن الاعتقاد بحقوق الإنسان كأساسٍ مرتكز إليه في المانيا وفقاً لما جسده القانون الأساسي (الفقرة٢ من المادة١) لا يتضمن الالتزام بحقوق الإنسان فحسب، إنما واجب في المساهمة في تنفيذ حقوق الإنسان على الصعيد العالمي أيضاً. وبناء على ذلك، صادقت ألمانيا على العهدين الدوليين الخاصين بحماية حقوق الإنسان (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) في ٨ تشرين الثاني ١٩٧٣[٢] و(العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) في ١٢ كانون الاول ١٩٧٣[٣]، كما صادقت على (الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية) التي وُضِعت في ٤ تشرين الثاني ١٩٥٠ وبروتوكولاتها التي جاءت لتحمي حقوق الأشخاص ضد التدخلات غير المبررة للدول والحكومات أكثر مما جاءت من أجل إنشاء حقوق شخصية للأفراد، خاصة وأنها وضعت آليات واسعة وكثيرة لضمان مراقبة احترام هذه الحقوق من طرف الدول وفيما بينها، لذلك فإن الالتزامات الواردة في الاتفاقية الأوروبية تحتل مكانة أهم من الحقوق المضمونة فيها، فالدولة مسؤولة عن كل من يقيم بإقليمها دون تمييز بين المواطن والأجنبي.[٤] وغدت هذه الحقوق ملزِمة على الصعيد الوطني، إنما ليس من خلال التصديق على هذه الاتفاقيات فحسب. وقد منحت المادة ٢٥ من القانون الأساسي هذه الاتفاقيات الأسبقية على النظم الأساسية العادية وحدّدت تحديداً مباشراً حقوق مواطني الإقليم الفدرالي وواجباتهم بحيث أصبحت تفسر وكأنها أحكام عامة من أحكام القانون الدولي. وتوفر هذه الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان اقتراحات وأفكاراً هامة لوضع تشريعات

[1] Jürgen Bröhmer، Clauspeter Hill& Marc Spitzkatz، 60 Years German Basic Law:The German Constitution and its Court Landmark Decisions of the Federal Constitutional Court of Germany in the Area of Fundamental Rights، Edited by Suhainah Wahiduddin and LLB Hons (Anglia)، The Malaysian Current Law Journal Sdn Bhd، Selangor Darul Ehsan، Malaysia، 2nd Edition، 2012، p5.

[2] United Nations، Treaty Series، International Covenant on Civil and Political Rights. Adopted by the General Assembly of the United Nations on 19 December 1966، Vol. 999، 1-14668، p172.

[3] Shri J.P.Meena، JS (P&A) and Shri B.S. Nagar، a Handbook on International Human Rights Conventions، National Human Rights Commission، India، 2012، p49.

4 شمس الدين معنصري، الاليات الاوروبية لحماية حقوق الانسان، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق ، ٢٠١١، ص٢١.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

وطنية. كما يجب أن تؤخذ في الحسبان عند تفسير القانون الأساسي، وأثناء تحديد مضمون ونطاق مبدأ سيادة القانون والحقوق الأساسية، فضلاً عن تفسير القوانين النظامية.[١]

من كل ماذكرناه نرى أن مبدأ الكرامة الانسانية في المانيا ليست عنواناً معزولاً، انما هي مرتبطة بمجموعة حقوق وحريات تشكل كلا متكاملا، فيه الاقتصادي، والسياسي والاجتماعي، والثقافي. وأن انتهاك اي منها هو انتهاك لكرامة الانسان. وأن الكرامة الانسانية باعتبارها لصيقة بالإنسان، لمجرد كونه انسان، تشمل كل افراد الجنس البشري وليست المواطنين فحسب.

أما فيما يخص مبدأ الدولة الاجتماعية، فهي الركيزة الأساسية للفدرالية الألمانية. وفي هذا المنحى نص القانون الأساسي في الفقرة ١ من المادة ٢٠ على أن: "جمهورية ألمانيا الفيدرالية، دولة فدرالية ديمقراطية واجتماعية"[٢]، ويلزم هذا المبدأ الدولة بأداء نشاط يتعلق بالسياسات الاجتماعية والرعاية الاجتماعية، وإحلال العدالة الاجتماعية. ويستهدف المبدأ في المقام الأول البرلمان الذي يتحمل التزاماً بتحقيق التحرر من العوز وتمكين الفرد من أن يعيش حياة انسانية لائقة وأن ينعم بالاشتراك المناسب في الرفاه العام. والغرض من هذا المبدأ هو التعويض عن الفوارق الاجتماعية وتسوية النزاعات لتشكيل المجتمع عن طريق التخطيط الحكومي، وضمان توفير الخدمات للجماهير والنمو الاقتصادي، فضلا عن التقدم على طريق الرفاه. غير أن مبدأ الدولة الاجتماعية لا يهدف إلى القضاء على جميع أوجه عدم المساواة، كما أنه لا ينطوي على أي التزام عام بالمحافظة على الوضع الراهن. بل إن هدفه الرئيسي يتمثل بالأحرى في معالجة حالات العوز والحرمان الاجتماعيين الناجمة مثلاً عن المرض، والشيخوخة، والإعاقة، والبطالة وغيرها من ظروف الحرمان.[٣]

1 المادة ٢٥ من القانون الاساسي الالماني تنص على:" تمثل الأحكام العامة للقانون الدولي جزءاً من تشريعات الاتحاد. وهذه الأحكام مُقدمة على القوانين الاتحادية، ويترتب عليها مباشرة حقوق وواجبات بالنسبة للسكان في جميع مناطق الاتحاد".

2 الفقرة ١ من المادة ٢٥ من القانون الاساسي، مصدر سبق ذكره.

3 الدولة الاجتماعية في المانيا تتميز بكونها دولة التوازنات في كل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، للمزيد ينظر:

Del estado de derecho al estado social de derecho Justicia Juris، ISSN 1692-8571، Vol. 10، Octubre 2008، Marzo 2009، pp9-13.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

المطلب الثالث:

مبدأ توزيع السلطات

ان القاسم المشترك في جميع الاتحادات الفدرالية هو وجود دوافع قوية للاتحاد لاغراض معينة وفي ذات الوقت وجود دوافع عميقة الجذور لحكومات اقليمية ذاتية الحكم لاغراض اخرى وقد تجلى ذلك في تصميم هذه الاتحادات الفدرالية من خلال توزيع السلطات بين الحكومة الفدرالية لاغراض مشتركة فيما بينها والسلطات الممنوحة لوحدات الحكومة الاقليمية لاغراض متعلقة بالتعبير عن الهوية الاقليمية.[١]

وهكذا فقد تمثلت السمة المؤسسية المميزة لهذه الاتحادات الفدرالية في الجمع بين الحكم المشترك والحكم الذاتي في نظام سياسي واحد من خلال التوزيع الدستوري للسلطات بين الحكومات الفدرالية والاقليمية.[٢]

يتميز نظام ألمانيا الفدرالي بمبدأ "الفصل التام" للسلطات بين الحكومة الفدرالية والولايات. ويعتبر كل مستوى من مستويات الحكم مسئولاًعن قراراته الخاصة، حتى عندما يفوضقانون فدرالي السلطة لبرلمانات الولايات. وقد قامت المحكمة الدستورية الفدرالية، من أجل تطبيق هذا المبدأ، بمنع الإدارة المشتركة والتمويل المشترك. إلا أن الفدرالية الألمانية لا تستند فقط على عامودين مستقلَين ومنفصلين تماماً يمثلان سلطة الحكومة الفدرالية وحكومات الولايات، بحيث لا يوجد رابط بينها. بل يوجد تركيز للأعمال التشريعية في الحكومة الفدرالية وتركيز من السلطات الإدارية في يد الولايات. إن هذه الولايات في الواقع تطبق جانباً كبيراً من التشريع الفدرالي، بالإضافة إلى قوانينها الخاصة بها.[٣]

يميز القانون الأساسي الالماني، ما بين ثلاثة أنواع من السلطات الفدرالية (سلطات حصرية، ومتزامنة، والصلاحيات ضمن أطر العمل). تشمل السلطات الحصرية في الفدرالية الالمانية مجالات (الشئون الخارجية، الدفاع، المواطنة، حركة البضائع والأشخاص، والاتصالات، والضرائب

1 رونالد ل.واتس، الأنظمة الفيدرالية، مصدر سبق ذكره، ص٤٥.

2 المصدر نفسه، ص٤٦.

[3] هانز بيتر شنايدر Hans-Peter Schneider، ألمانيا: الولايات المكونة (اللاندر) تطبق التشريع الفدرالي، حوارات حول توزيع السلطات والمسؤوليات في البلدان الفدرالية، سلسلة كتيبات الحوار العالمي حول الفدرالية،ج٢، منتدى الاتحادات الفدرالية والرابطة الدولية لمراكز الدراسات الفدرالية، كندا، ٢٠٠٧، ص١٨.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

الفدرالية). أما لائحة السلطات المتزامنة فهي واسعة وتضم معظم السلطات الخاصة بالقضايا الاجتماعية والاقتصادية، بما في ذلك نظام المساعدات الاجتماعية، والضمان الاجتماعي، وقوانين العمل، والتنظيم الاقتصادي، والزراعة وحماية البيئة. وأخيراً، هناك قوانين أطر العمل التي ترسي المبادئ الأساسية، تاركة أمر تفسيرها للولايات. غير أن قائمة المواضيع التي يمكن أن تتناوها تشريعات أطر العمل قصيرة نسبياً، ولكنها تشمل أيضاً معظم السلطات الموكلة للولايات بشكل واضح، مثل: التعليم العالي، والصحافة وصناعة الأفلام، وإصلاح الأراضي، والتخطيط الاقليمي.[١]

حكومات الولايات في ألمانيا هي ديمقراطية نيابية تعتمد على التصويت الواسع والانتخابات الحرة. وتنص معظم دساتيرها على توفير عناصر الديمقراطية المباشرة بما في ذلك المبادرة والاستفتاء والتنحية، والنظام الحكومي برلماني بالإضافة إلى ضمانات رسمية لاستقلال القضاء. والواقع إن نظام الحكم في والولايات يشبه في جوهره نظام الحكم في الجمهورية الاتحادية من حيث انه يشتمل على المسئولية البرلمانية ورئيس الوزراء يرأس مجلساً للوزرا، المسئولين أمام السلطة التشريعية. غير إن كلاً من الصياغة وتفاصيل الهيكل العام، ومهمة هذه الحكومات يختلف عن الحكومة الاتحادية.[٢]

توجد هنالك عناصر أساسية للحكومة على مستوى الولايات وهي المناطق الإدارية والمقاطعات والبلديات. فالمناطق الإدارية هي تقسيمات أدارية في الولاية، وتعد جزأً من جهاز الولاية أكثر من ان تكون عناصر مستقلة في الحكم المحلي وهي من صنع الولايات وتستمد وجودها وسلطتها منها، وتعمل كوحدات ادارية ثانوية لها، وتشرف هذه المناطق على عناصر الحكومة المحلية الأدنى مرتبة، وتخص بمسائل مثل: إدارة الشرطة، بناء الطرق، التعليم الثانوي، ويرأس كلاً من هذه المناطق رئيس يعينه الولاية ويكون مسؤلا امامها، لذلك فانه يتعاون في

[1] هانز بيتر شنايدر، المانيا التشريع الفدرالي المطبق في المقاطعات، ترجمة نور الاسعد ومراجعة مي الاحمر، حوارات حول توزيع السلطات والمسؤوليات في الدول الفدرالية، منتدى الاتحادات الفدرالية (شبكة عالمية حول الفدرالية)، المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥، ص١٠.

[2] د.أحسان عبدالهادي سلمان النائب، النظام السياسي الالماني، مصدر سبق ذكره، ص٥٤.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

عمله تعاوناً وثيقاً مع وزراء الولاية، وليست هناك محاكم أو هيئات تشريعية على هذا المستوى.[1]

اما المقاطعة فتضم مناطق ريفية وحضرية وتقوم بتنفيذ بعض مهام الولايات، وبعض المهام ذات الطبيعة المحلية تماماً وشأنها شأن المناطق الإدارية من صنع الولايات تستمد منها سلطتها ومهامها. وفيما يخص البلديات فلها وضع المؤسسات الإقليمية العامة وهي لمخولة سلطة الاضطلاع بكل المهام المحلية العامة والواقعة داخل نطاق اختصاصها وعلى مسئولياتها الخاصة إذا لم تكن اوجه النشاط هذه ذات صبغة دستورية واضحة أو اوكلها التشريع إلى هيئات حكومية أخرى، أو إلا يكون القانون قد نص صراحة على اخراجها من اختصاصها.[2]

[1] د.أحسان عبدالهادي سلمان النائب، النظام السياسي الالماني، مصدر سابق ذكره، ص٥٧.
[2] المصدر نفسه، ص٥٨.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

الخاتمة:

تطرقنا في هذه الدراسة الى تقديم نبذة تاريخية عن الفدرالية الالمانية والمؤسسات الدستورية للدولة أضافة الى تبيان الى اهم المباديء الدستورية التي تضمنتها القانون الاساسي الالماني عام ١٩٤٩ منها مبدأ الفدرالية والكرامة الانسانية وما لها من أهمية كبرى لدى الشعب الالماني باعتبار أنها اساس بناء الجمهورية الجديدة بعد أنتهاء الحرب العالمية الثانية. ومن كل ذلك توصلنا الى جملة من الستنتاجات والتي سنبينها فيما يلي :

١. أن النظام الفدرالي الالماني هي وليدة ظروف تاريخية خاصة بها، فهي نشأت بالاساس نتيجة توحيد وأنفصال عدد كبير من المماليك والامارات والدوقيات التي بلغت أكثر من ١٧٠٠ وحدة أقليمية في نهاية عهد الامبراطورية الرومانية المقدسة. وعلى الرغم من أن عملية أدماج وتوحيد بعض هذه الوحدات الاقليمية قد بدأت خلال المدة الزمنية الطويلة بعد مؤتمر فينا، فقد ضلت هذه الوحدات من الكثرة بحيث لم تسمح بقيام نظام فدرالي ناجح الا بعد الحرب العالمية الثانية. خصوصاً أذا ماذكرنا أن عملية توحيد الخمس والعشرين وحدة التي حمل لوائها بسمارك لم تكن في الحقيقة تستهدف تحويلها الى دولة فدرالية حرة، ولكن هدفه الاساسي كانت فرض سيطرة بروسيا على جميع ألاقاليم الالمانية.

٢. أن النهج الفدرالي الذي نتبناه المانيا هو نتاج تاريخ ألمانيا ولم تبنى على اساس وثيقة تأسيسية كما حصلت في ألاقاليم المتحدة الامريكية. أي أن الحراك الفيدرالي تطور تدريجياً، على مدى عدة قرون بحيث أن عملية التطور هذه ليست كاملة، فالتاريخ نفسه يلعب دوراً مركزياً في تحديد مفهوم وشكل الفدرالية في العقلية الألمانية. وفي الواقع أصبحت الفدرالية بالنسبة للكثيرين من الالمان تجسيدًا مركزيًا لـ (تاريخ البلد) أو على الأقل من تاريخه الإيجابي (أي مناهض للشمولية).

٣. لدي المانيا واحد من الانظمة ألسياسية الفدرالية الناجحة في أوروبا فان الدولة مكونة من ١٦ أقليم Lander، لكل واحدة منها حكومتها الخاصة. وحكومات ألاقاليم هي مؤسسات مهمة في النظام السياسي أوجدها القانون الاساسي،وتتقاسم الحكومة الفدرالية وحكومات ألاقاليم السلطة السياسية. وتتولى الدولة المسؤولية الاساسية عن السياسة في معظم المجالات

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

السياسي، لكنها منحت ألاقاليم حق اصدار تشريعات في مجالات التعليم، والثقافة ، وتطبييق القانون، والتخطيط الاقليمي. وفي العديد من النواحي السياسية تتقاسم ألاقاليم والحكومة الفدرالية سلطات متوافقة.

٤. أن ثنائية السلطة التشريعية بالاضافة الى ثنائية السلطة التنفيذية، واستقلال القضاء ودقة تنظيماته ومجال اختصاصاته، كل ذلك ساعد على وجود صمانات سياسية وقانونية لعدم المساس بالمبادئ الرئيسية للفدرالية وتوفير مناخ سياسي ديمقراطي مستقر، ساعد على تطبيق الفيدرالية بالشكل الذي وفر الحقوق والحريات الاساسية وتحقيق العدالة الاجتماعية وفق آلية لاتخلو من التعقيد، ساهمت في ارساء مبادئ الديمقراطية.

٥. تضمن الفدرالية الالمانية الحرية، ويعتبر توزيع السلطات بين الاتحاد والولايات عنصراً اساسياً في نظام تقسيم السلطات وتوازن القوى الذي ينشده القانون الاساسي. وينضوي تحت هذا الهدف اشتراك الولايات في اتخاذ القرارات السياسية على المستوى الاتحادي عن طريق مجلس الولايات.

٦. أحترام وحماية كرامة وحقوق الإنسان والحريات الأساسية المكرسة في القانون الأساسي بالغة الأهمية بالنسبة للحكومة الاتحادية. والضمان المطلق للحريات المدنية وحقوق المشاركة في الشؤون السياسية واقع قانوني في ألمانيا اليوم. ويكفل النظام الديمقراطي الحريات المدنية وبالتالي يمكن من رصد السلطات السياسية. وحرية الصحافة والرأي وما ينتج عنها من تنوع في المشهد الإعلامي يضمنان نقاشاً جاداً وأحياناً خلافياً للموضوعات والتحديات الرئيسية.

٧. وفي الختام نقول ان نجاح النظام الفيدرالي في المانيا جاء نتيجة للقبول العام للقيم والعمليات الاساسية المطلوبة لتطبيق النظام الفيدرالي، اذ ان هذا الامر كان اكثر اهمية من الهياكل الرسمية، وهذا الامر يتضمن استيعاب الهويات والولاءات المتعددة يرافقه شعور عام بأهمية هذا النظام في تحقيق اهداف مشتركة تخدم جميع افراد الشعب الالماني.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

قائمة المصادر:

اولاً: الدساتير والقوانين

١. القانون الاساسي الالماني عام ١٩٤٩، القانون الاساسي لجمهورية المانيا الاتحادية، ترجمة خليل ابوعياش، حكمت السبتي، بشار الخطيب، محمد خليل، توماس داكفايلر، رالف اربل، عنبرة ابوعياش، مؤسسة فريدريتش ايبرت، برلين،٢٠١٤.

٢. قانون الاحزاب الالمانية في صيغته المعلنة بتاريخ ٣١ كانون الثاني ١٩٩٤، منشور في الجريدة الرسمية الاتحادية رقم I ص149 ، والمعدلة مؤخراً بموجب المادة ٢ من القانون الصادر بتاريخ ٢٢ كانون الأول ٢٠٠٤، منشور في الجريدة الرسمية الاتحادية رقم I ص3673.

ثانياً: الكتب العربية والمعربة

١. أحسان عبدالهادي سلمان النائب، النظام السياسي الالماني، اكادمية التوعية وتاهيل الكوادر، السليمانية، ٢٠١٤.

٢. احسان عبدالهادي سلمان، المسألة الالمانية من وحدتها الى اعادة توحيدها، اكادمية التوعية وتاهيل الكوادر (الاتحاد الوطني الكوردستاني)، السليمانية، ٢٠١٣.

٣. ادمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري العام الدول وأنظمتها، ج١، ،دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ١٩٦٨.

٤. اسماعيل الغزال، القانون الدستوري والنظم السياسية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٩٨٢.

٥. ألان وول واخرون، أشكال الإدارة الانتخابية دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ترجمة أيمن أيوب وعلي الصاوي، سلسلة منشورات دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ٢٠٠٧.

٦. باسم علي خريسان، الدول الفيدرالية في العالم دراسة في النظام السياسي، تموز للطباعة والنشر، ط١، سوريا، ديمشق، ٢٠١٢.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

٧. جابربيل ايه الموند وجى بنجهام باويل، السياسات المقارنة فى وقتنا الحاضر: نظرة عالمية، ترجمة هشام عبدالله، الدار الاهلية للنشر و التوزيع، ط١، عمان، الاردن، ١٩٩٨.

٨. جون فورد جولاي، انشاء جمهورية المانيا الاتحادية، كتب سياسية، مجموعة عربية، ترجمة حسين الحوت ومراجعة عبدالرحيم سرور، الدار القومية للطباعة والنشر، العدد٢٨٧، بدون سنة نشر.

٩. حسين عبيد، الانظمة السياسية دراسة مقارنة، دار المنهل اللبناني، ط١، لبنان، بيروت، ٢٠١٣.

١٠. حمدي حافظ، مشكلة توحيد المانيا، كتب سياسية، الدار القومية للطباعة و النشر، بدون سنة طبع.

١١. رونالد ل.واتس: الانظمة الفدرالية ، ترجمة غالي برهومة، مها بسطامي، منتدى الاتحادات الفدرالية ، شبكة دولية للفدرالية، الطبعة الخاصة، اوتاوا ، كندا، ٢٠٠٦.

١٢. سعاد الشرقاوي، النظم السياسية المعاصرة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠٠٧.

١٣. شوقي عطاالله الجمل، د.عبدالله عبدالرزاق ابراهيم، تاريخ أوروبا من النهضة حتى الحرب الباردة، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، مصر، القاهرة، ٢٠٠٠.

١٤. الطريق إلى الوحدة، مطبوعات المؤسسة الاتحادية لاستقصاء تجربة ديكتاتورية حزب الوحدة الاشتراكي الألماني بالتعاون مع وزارة الخارجية الألمانية، قسم وثائق وصور مختارة.

١٥. عبد التواب أحمد سعيد، تاريخ أوربا المعاصر، ط١، دار الفكر، عمان ،٢٠١٠.

١٦. عبد العزيز عليوي العيساوي، نظم انتخاب مجلس النواب العراقي بعد عام ٢٠٠٣، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بيروت، الطبعة١، ٢٠١٣.

١٧. علي حيدر سليمان، تاريخ الحضارة الأوربية الحديث، دار واسط للدراسات والنشر والتوزيع ، ط١، بغداد،١٩٩٠.

١٨. علي محافظة، ألمانيا والوحدة العربية ١٩٤٥-١٩٩٥، سلسلة مواقف الدول الكبرى من الوحدة العربية ٤، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط١، تشرين الاول ٢٠٠٢.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

١٩. كارل شميت، أزمة البرلمانات، ترجمة فاضل جتكر، دراسات عراقية، معهد الدراسات الإستراتيجية، بيروت، ط١، ٢٠٠٨.

٢٠. محمد طي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، منشورات زين الحقوقية، لبنان، بيروت، ط٨، ٢٠١٣.

٢١. منذر الشاوي، القانون الدستوري نظرية الدولة، منشورات مركز البحوث القانونية، بغداد، ١٩٨١.

٢٢. نزيه رعد، القانون الدستوري العام المبادئ العامة والنظم السياسية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس،٢٠١١.

٢٣. نعمان احمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية و القانون الدستوري، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط٧، عمان، الاردن، ٢٠١١.

٢٤. ه.أ.ل.فيشر، تاريخ اوروبا في العصر الحديث ١٧٨٥-١٩٥٠، تعريب أحمد نجيب هاشم ووديع الضبع، دار المعارف، مصر، ط٦، ١٩٧٢.

٢٥. هانز بيتر شنايدر Hans-Peter Schneider، ألمانيا: الولايات المكونة (اللاندر) تطبق التشريع الفدرالي، حوارات حول توزيع السلطات والمسؤوليات في البلدان الفدرالية، سلسلة كتيبات الحوار العالمي حول الفدرالية،ج٢، منتدى الاتحادات الفدرالية والرابطة الدولية لمراكز الدراسات الفدرالية، كندا، ٢٠٠٧.

٢٦. هانز بيتر شنايدر، المانيا التشريع الفدرالي المطبق في المقاطعات، ترجمة نور الاسعد ومراجعة مي الاحمر، حوارات حول توزيع السلطات والمسؤوليات في الدول الفدرالية، منتدى الاتحادات الفدرالية (شبكة عالمية حول الفدرالية)، المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥.

٢٧. هاني علي الطهراوي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط١، الاردن، ٢٠٠٨.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

ثالثاً: الرسائل والاطاريح الجامعية

١. فراس وليد يوسف اللبدي، أثر اللامركزية السياسية على وحدة الدولة وتماسكها جمهورية ألمانيا الاتحادية، الولايات المتحدة الأمريكية، الإمارات العربية المتحدة، اطروحة دكتوراه في فلسفة القانون العام مقدمة الى كلية الدراسات القانونية العليا بجامعة عمان العربية للدراسات العليا، الأردن، بتاريخ كانون الاول ٢٠٠٦.

٢. ثورية حمدي، دور المانيا وايطاليا في قيام الحرب العالمية الثانية، رسالة ماجستير في التاريخ المعاصر، مقدمة الى جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية ـــ قطب شتمة، قسم العلوم الإنسانية، شعبة التاريخ، ٢٠١٥.

٣. شمس الدين معنصري، الاليات الاوروبية لحماية حقوق الانسان، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، ٢٠١١.

رابعاً: البحوث والدراسات

١. شيرزاد احمد امين النجار:النظام الفيدرالي الالماني ودستور الولايات- تنظيم العلاقة بين الاتحاد والولايات (دستور أقليم بافاريا نموذجا)، مسودة بحث غير منشور.

٢. عاهد فروانة وسهيل ماضي، النظام السياسي الألماني، بحث مقدم في اختصاص النظم السياسية المعاصرة الى كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم العلوم السياسية- الدراسات العليا، جامعة الأزهر – غزة ، ٢٠١٢.

خامساً: المجلات والدوريات

١. حسن عطيه عبدالله، فرنسا واعادة تسليح ألمانيا الغربية (١٩٥٠-١٩٥٤)، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، المجلد:٨، العدد:٤، ٢٠١٨.

٢. خالد عبد نمال الدليمي، بسمارك ودوره في رسم السياسة الخارجية الألمانية ١٨٧١-١٨٩٠، مجلة كلية الاداب ، بغداد، العدد ٩٨.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

سادساً: المصادر باللغة الاجنبية

1. Arthur Gunlicks، The Länder and German federalism، Manchester University Press، Oxford Road، Manchester M13 9NR، UK، First published، 2003.

2. Beate Dörr، Doris Schmid Die: Ein Glücksf all für die Dem okratie Die Vier Müt ter des Grundg esetzes، Herausgegeben von der،Landeszentrale für politische Bildung،Baden-Württemberg، Fachbereich Frauen und Politik، Stand 2009.

3. Del estado de derecho al estado social de derecho Justicia Juris، ISSN 1692-8571، Vol. 10، Octubre 2008، Marzo 2009.

4. Elmer Plischke، Contemporary Government of Germany، Houghton Mifflin Company (1961).

5. Frank Raberg ،CARLO SCHMID 1896-1979 MENSCHEN AUS DEM LAND، Baden Württemberg ،Landeskunde Landesgeschichte Landespolitik ، 2006.

6. Gisela Notz&Christl Wickert، Die geglückte Verfassung، Sozialdemokratische Handschrift des Grundgesetzes، spd-bundestags fraktion ،mai 2009.

7. Group of Authors، Federalism and Economic Growth in underdeveloped countries، Cambridge university، London، 1974.

8. J.-B. Duroselle، Histoire diplomatique de 1919 à nos jours، Paris، Dalloz، 7ème édition، 1978.

9. J.B.Duroselle، Histoire diplomatique de 1919 à nos jours، Paris، Dalloz، 7ème édition، 1978.

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

10. Jürgen Bröhmer، Clauspeter Hill& Marc Spitzkatz، 60 Years German Basic Law:The German Constitution and its Court Landmark Decisions of the Federal Constitutional Court of Germany in the Area of Fundamental Rights، Edited by Suhainah Wahiduddin and LLB Hons (Anglia)، The Malaysian Current Law Journal Sdn Bhd، Selangor Darul Ehsan، Malaysia، 2nd Edition، 2012.

11. Konrad Adenauer، Erinnerungen،1945-1953، Stuttgart، Hamburg، Deutscher Buecherbund، 1965.

12. Salla Huikuri، Was ist Menschenwürde? Das Grundgesetz der Bundesrepublik، die Charta der Europäischen Union und der Vertrag über eine Verfassung für Europa im Vergleich، GRIN Verlag، München، 2008.

13. Shri J.P.Meena، JS (P&A) and Shri B.S. Nagar، a Handbook on International Human Rights Conventions، National Human Rights Commission، India، 2012.

14. United Nations، Treaty Series، International Covenant on Civil and Political Rights. Adopted by the General Assembly of the United Nations on 19 December 1966، Vol. 999، 1-14668.

سابعاً: المواقع الالكترونية

١. الموقع الرسمي لمجلس البوندستاغ الالماني على شبكة الانترنت، قسم معلومات الاعـضاء على الرابط التالي:
.https://www.bundestag.de
٢. الموقع الرسمي لمجلس البوندسترات على شبكة الانترنت على الرابط التالي:
https://www.bundesrat.de/EN/homepage/homepage-node.html

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

٣. انتخابات البوندستاغ الألماني،٢٠١٣/٩/٢٢، الموقع الرسمي للبوندستاغ الألماني، متاح على الرابط التالي:

https://www.bundestag.de/ar/election

٤. عارف جابو، المحكمة الدستورية الاتحادية: أعلى مرجع قضائي في ألمانيا، مقال منشور على موقع DW العربية بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٣ على الرابط الالكتروني التالي :

https://p.dw.com/p/9Psw

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

الملخص

تعد قضية الفيدرالية من القضايا الاكثر اثارة للدراسة في الوقت الراهن، الأ ان ما كتب عن الفيدرالية وما نوقش حولها لا يؤلف سوى النزر القليل من الموروث الغزير الذي خلفته تجربة البلدان التي اتخذت من الفيدرالية شكلاً للدولة.

يهدف هذا البحث الى بيان مدى تاثير شكل الدولة الفدرالية على طبيعة عمل المؤسسات الدستورية الالمانية، وذلك من خلال شرح المراحل التاريخية لتكوين الفدرالية الالمانية، إضافة الى تحديد مجالات عمل المؤسسات الدستورية للدولة الالمانية وصلاحياتها التي أنتجها القبول العام للقيم والتدابير المطلوبة لتطبيق النظام الفدرالي مع تحديد أهم المبادئ الرئيسة للنظام الحكم على وفق القانون الاساسي وفي مقدمتها مبدأ الفدرالية والكرامة الانسانية.

پوختە

بابەتی فیدراڵی لەمڕۆدا بەیەکێك لە بابەتە گرنگەکانی بواری لێکۆڵینەوەی سیاسی دادەنرێت لە دونیای زانستی سیاسیدا، وەئەوەی دەوترێت و دەنوسرێت لەو بوارەدا تەنها بەشێکی کەمە لەو مێژووە دوور ودرێژەی هەموو ئەو وڵاتانەی کە فیدراڵییەتیان وەك شێوەی دەوڵەت و سیستەمی سیاسی بۆ بەڕێوەبردنی کۆمەڵگاکانیان گرتۆتەبەر.

ئەم تـوێژینەوەی هەوڵ دەدات ڕێـژەی کـاریگەری شـێوەی فیـدرالی دەوڵەت لەسـەر سروشتی کاری دەزگا دەستوورییەکانی ئەڵمانیا دەربخات، ئەوەش لە چوارچێوەی نیشاندانی قۆناغە مێژوویی جیاوازەکانی بونیادی فیدراڵییەتی ئەڵمانیا، هەروەها هەوڵ دەدات بوارەکانی کاری دەزگا دەستوورییەکانی دەوڵەت دیاری بکات بە پشت بەستن بە بەها گشتییەکانی گەلی ئەڵمان کە لەپێناو پیادەکردنی سیستەمی فیدراڵی گرتویانەتەبەر. لەکۆتاییشدا گرنگترین ئەو بنەما سەرەکییانەی یاسای بنەڕەتی سالی ١٩٤٩ شی دەکاتەوە کە سیستەمی سیاسی ئەڵمانیای لەسەر بونیاد نراوە لەوانەش بنەمای (فیدراڵی) و (کەرامەتی مرۆڤەکان)

https://doi.org/10.17656/jlps.10152

Abstract

The issue of federalism is one of the most captivating issues for study at present، but what has been written and discussed about federalism is only a small section of the excessive legacy of the experience of countries that have taken federalism as a state.

This research aims to demonstrate the effect of the federal state on the working nature of the German constitutional institutions، by explaining the historical stages of German Federal configuration as well as defining the working areas of the German state's constitutional institutions and their powers، which resulted in the general acceptance of the values and the required measures to implement the federal system with identifying the most important basic principles of the governance system according to the basic law، particularly the principle of federalism and human dignity.